وزارة التعليم العالي والبحث العلمـــــــي

المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة

معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية و التجارية

ميدان:العلوم الاقتصادية، و التسيير والعلوم التجارية

الشعبة: علوم اقتصادية

التخصص: بنوك

المرجع : ..... /2015

مذكـــــــــرة بعنـــــــــــــــــوان:

آثار استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية

دراسة حالة: – بنك الجزائر –

مذكـــرة مكملة لنيل شهادة الليسانس في العلوم الاقتصادية (ل.م.د)

تخصص: " بنوك "

إعداد الطلبة:

بوودن سارة

بودينة خديجة

إشراف الأستاذ :

قشي محمد الصالح

السنة الجامعية: 2014/ 2015

شكر وتقدير

يقتضي الواجب من باب العرفان بالجميل أن نتقدم بالشكر الجزيل وأسمى آيات التقدير إلى من كانت سندا وعوننا لنا في إنجاز هذا العمل الأستاذة المشرفة قشي محمد صالح على متابعته الدائمة وتوجيهاته القيمة.

كما بنك الجزائر وعماله الذين قدموا لنا يد المساعدة وعلى إسهام ياسين حيور.

وإلى كل من ساهم في إتمام هذا العمل من قريب أو من بعيد وكل من استشرناه ولم يبخل علينا بالمشورة وأمدنا بيد المساعدة، فلهم منا جزيل الشكر والتقدير.

إهـــــداء

بعد السلام أبدأ الكلام هدية ملؤها ندى وروحها هدى وعطورها ريحان كلها حنان إلى والدي العزيزين حفظهما الله إلى رمز العطف والحنان أمي ثم أمي الغالية "عزيزة" إلى من كرس حياته لينير درب حياتي أبي العزيز "محمد" إلى جدي العزيز "عبد الله"

إلى من تقاسمت معهم حلو الحياة ومرها أخواتي: آسيا وزوجها حمزة، سمية وزوجها نبيل، راضية ،شروق، ملاك، رقية وابنة عمي أمينة وزوجها أحمد.

إلى براعم العائلة الذين ادخلوا الفرحة إلى حياتي: بلال، إسحاق، فراس، ريم ميسم.

إلى من مدلي يد العون دائما وسهر على راحتي خطيبي "ندير" وعائلته الكريمة دون استثناء.

إلى كل أفراد العائلة الكريمة دون استثناء إلى صديقاتي العزيزات اللواتي رفقنني في مشواري وكن سندا لي: دلال ، هالة، آسيا، سعيدة، سمر، سامية.

إلى كل من ساعدني وأرشدني سواء من قريب أو من بعيد.

خديجة

إهـــــداء

يتقاطر شكرا وعرفانا وتقديرا وامتنانا:

إلى من فارق النوم جفونها لترعاني وتحرم نفسها لترضيني

إلى التي أسقتني من صدرها حبا ولبن الكبرياء والتحدي، إلى القلب الذي أحيا به ولأجله ،إلى التي كانت مثل الخيال يطوف حولي أينما كنت إلى التي نثرت أوراق عمرها لتشيد زهرة عمري ، إلى أستاذتي وأحق الناس بصحبتي ، إلى وساد صدري

« أمي الحبيبة »

إلى الذي أنار طريقي وأزال عقبات الحياة من أمامي ،إلى الذي جعل نفسه طريقا أمشي عليها لأكتشف خبايا الدنيا ،إلى من علمني مكارم الأخلاق وان العلم لا ينضب

إلى الذي لقنني دروس انتصاري في عز انكساري، إلى من أعطاني كل حبه وحنانه، إلى تاج رأسي

«أبي الغالي»

إلى من يعجز اللسان عن وصف ما أكنه لهم من حب وحنان إخوتي:

نادية، رياض، نور الدين، حسينة، منال، أشرف، محمد.

إلى من قاسمتني عناء إنجاز هذا البحث أختي: مريم و خديجة.

إلى زوجي "لقمان"

إلى زملاء في الدراسة، وأساتذتي الكرام.

إلى من جمعتني بهم أحلى أيام الجامعة، إلى اللواتي جمعتني معهم روح الصداقة والتعاون

إلى أعز الناس على قلبي إلى الذين كان خيالهم بمقام الماء نبضات هي من القلب

الذي يحي النبات بعد موته

وإلى كل من نساهم قلمي ولم ينساهم قلبي.

سارة

الفهرس

فهرس المحتويات

شكر وتقدير

الفهرس المحتويات

المقدمة..... أ

مشكلة البحث ..... ج

فرضيات البحث..... ج

أسباب اختيار الموضوع..... د

أهمية البحث..... د

أهداف البحث..... د

منهج البحث..... د

هيكل البحث..... ه

الفصل الأول: مدخل نظري لاستقلالية البنوك المركزية..... 01

تمهيد..... 02

المبحث الأول: البنوك المركزية..... 03

❖ المطلب الأول: نشأة البنوك المركزية..... 03

❖ المطلب الثاني: تعريف وخصائص البنك المركزي..... 04

● الفرع الأول: تعريف البنك المركزي..... 04

● الفرع الثاني: خصائص البنك المركزي..... 05

❖ المطلب الثالث: أهداف البنك المركزي..... 06

المبحث الثاني: وظائف البنك المركزي..... 07

❖ المطلب الأول: بنك الإصدار..... 07

❖ المطلب الثاني: بنك الحكومة..... 09

❖ المطلب الثالث: بنك البنوك..... 10

المبحث الثالث: استقلالية البنك المركزي..... 11

❖ المطلب الأول: الإطار المفاهيمي والتاريخي للاستقلالية البنك المركزي..... 11

● الفرع الأول: الإطار المفاهيمي للاستقلالية البنك المركزي..... 11

● الفرع الثاني: تطور فكرة الاستقلالية وعوامل ظهورها..... 12

❖ المطلب الثاني: دوافع الاتجاه نحو استقلالية البنوك المركزية..... 13

❖ المطلب الثالث: معايير استقلالية البنك المركزي..... 14

● الفرع الأول: المحافظ..... 15

● الفرع الثاني: صياغة السياسة النقدية..... 16

● الفرع الثالث: أهداف البنك..... 17

- الفرع الرابع: مدى التزام البنك المركزي بتمويل العجز في الإنفاق الحكومي..... 18
- خلاصة الفصل..... 21
- الفصل الثاني مدخل نظري للسياسة النقدية..... 22
- تمهيد..... 23
- المبحث الأول: مفهوم السياسة النقدية..... 24
- المطلب الأول: تعريف السياسة النقدية ومراحل تطورها..... 24
- الفرع الأول: تعريف السياسة النقدية..... 24
- الفرع الثاني: مراحل تطور السياسة النقدية..... 24
- المطلب الثاني: أهداف السياسة النقدية..... 26
- المطلب الثالث: العلاقة بين السياسة النقدية والسياسة المالية:..... 27
- المبحث الثاني: أهم النظريات النقدية في الفكر الاقتصادي..... 29
- المطلب الأول: النظرية النقدية الكلاسيكية:..... 29
- الفرع الأول: الفرضيات التي تقوم عليها النظرية..... 29
- الفرع الثاني: معادلة التبادل (Fisher 1911)..... 30
- الفرع الثالث: معادلة الأرصدة النقدية (Cambridge)... 31
- الفرع الرابع: تقييم النظرية النقدية الكلاسيكية..... 32
- المطلب الثاني: النظرية النقدية الكينزية..... 33
- الفرع الأول: فرضيات التحليل النقدي الكينز..... 33
- الفرع الثاني: الطلب الكلي على النقود في التحليل الكينزي..... 33
- الفرع الثالث: التوازن الاقتصادي العام في التحليل الكينزي..... 35
- المطلب الثالث: النظرية النقدية المعاصرة (مدرسة شيكاغو)..... 35
- الفرع الأول: فرضيات النظرية النقدية المعاصرة..... 36
- الفرع الثاني: محددات الطلب على النقود عند Friedman 36
- الفرع الثالث: دالة الطلب على النقود عند Friedman..... 36
- المبحث الثالث: أدوات السياسة النقدية وفعاليتها..... 37
- المطلب الأول: الأدوات الكمية للسياسة النقدية..... 37
- الفرع الأول: سياسة اعادة الخصم..... 38
- الفرع الثاني: نسبة الاحتياطي القانوني..... 38
- الفرع الثالث: عمليات السوق المفتوحة..... 39
- المطلب الثاني: الأدوات الكيفية (النوعية) للسياسة النقدية..... 39
- الفرع الأول: سياسة تأطير القروض..... 40
- الفرع الثاني: الودائع الخاصة..... 40
- الفرع الثالث: الاقناع الأدبي..... 40

- الفرع الرابع: سعر الصرف..... 40
- المطلب الثالث: فعالية السياسة النقدية..... 41
- خلاصة الفصل..... 42
- الفصل الثالث: دراسة تطبيقية حول استقلالية بنك الجزائر(مقارنة على أساس قانون **10/90 و11/03**)..... 43
- تمهيد الفصل 44
- صلاحيات بنك الجزائر على ضوء قانون**10/90**..... 45
- قياس استقلالية بنك الجزائر على ضوء قانون(**10/90**)..... 47
- بنك الجزائر على ضوء الأمر الرئاسي (**03 - 11**) 52
- نتائج استقلالية بنك الجزائر على السياسة النقدية..... 57
- النتائج والتوصيات..... 58
- الخاتمة..... 60
- قائمة المصادر والمراجع..... 63
- الملاحق..... 68

فهرس الجداول:

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
1	الجول رقم 01.....	15
2	الجول رقم 02.....	16
3	الجول رقم 03.....	17
4	الجول رقم 04.....	18
5	الجدول رقم 05.....	51
6	الجدول رقم 06.....	56

فهرس الأشكال:

1 شكل رقم 01: وظائف بنك الجزائر..... 10

2 الشكل رقم 02: التمثيل البياني للطلب على النقود عند كينز..... 34

المقدمة

مقدمة:

إن قضية استقلالية البنك المركزي قد سبقت ظهور نظام البنوك المركزية نفسه وقد أحدثت جدلا واسعا امتد لأكثر من 200 سنة، فيذكر دافيد ريكاردو عام 1824رأيه معقبا على إنشاء بنك وطني بقوله: "لا يمكن الاطمئنان إلى الاعتماد على الحكومة في السيطرة على إصدار النقود الورقية حيث أن منح الحكومة هذه السلطة سوف يؤدي غالبا إلى الافراط في استخدام هذه السلطة كما اعتقد أنه سوف يكون هناك خطر كبير إذا ما سيطر الوزراء - الحكومة – بأنفسهم على اصدار النقود الورقية، لذا فأقترح أن يتم وضع الاحتكار في ايدي نواب يتم تفويضهم، ولا يمكن عزلهم من وظائفهم إلا عن طريق الاقتراع في مجلس النواب، واقتراح أيضا منع أي تعاملات مالية بين هؤلاء المفوضين والوزراء، ولا ينبغي بأي حال من الأحوال أن يقرض هؤلاء المفوضين أموالا للحكومة، أما إذا أرادت الحكومة الحصول على النقود فإنه ينبغي أن تحصل عليه عن طريق زيادة الضرائب أو عن طريق بيع لأدون الخزينة أو أن تقترض من أي بنك من البنوك ولكن لا ينبغي بأي حال من الأحوال السماح للحكومة الاقتراض من هؤلاء الذين يمتلكون القدرة على إصدار النقود."

في عام 1931 يذكر كيتر في حديثه للجنة الملكية في البنك المركزي الهندي: " أن البنك المركزي النموذجي هو البنك الذي يمزج المسؤولية الأساسية للحكومة مع درجة عالية من الاستقلالية لسلطات البنك وفي هذا المجال يكمن الاختلاف الأساسي في المفاهيم بشأن إطار السياسات الاقتصادية وأهدافها فهناك مفهوم يرى أن جميع جوانب السياسة الاقتصادية، بما في ذلك إدارة النقود، يجب أن تكون خاضعة لنهج موحد، وأن يتم صياغتها وتنفيذها بين جوانبها عن طريق الحكومة التي تكون مسؤولة عنها أمام هيئة النواخبين ممثلة في البرلمان، ومع أن استقرار الاسعار هدف عام عادة فإنه لا يمثل سوى هدف واحدا فحسب من أهداف السياسة الاقتصادية المتعددة، مثل النمو الاقتصادي، وتوفير درجة عالية من التوظيف وتوازن ميزان المدفوعات واستقرار الأسعار".

أما المفهوم الآخر فيرى أن استقرار الأسعار جزء لا غنى عنه بل يمكن أن يوصف بأنه جزء بنيوي من الإطار الأساسي الذي تطبق فيه السياسة الاقتصادية والاجتماعية ويعتبر هذا الاستقرار جزء مكملا ومساويا أيضا للعناصر الأساسية في النظام الاقتصادي لأي بلد، شأنه شأن مبادئ اقتصاد السوق، ومن هنا جاء مبرر وجود درجة عالية من الاستقلالية لبعض البنوك المركزية، كما هو الحال في ألمانيا وسويسرا والولايات المتحدة الأمريكية، إلا ان ذلك لا يعني خروج هذه البنوك عن الرقابة الديموقراطية أو عن العملية العامة لتشكيل الآراء، إلا أن هذه الرقابة لا تتم عن طريق التدخل اليومي في وضع السياسات ولكنها تتم عن طريق محددات السياسة النقدية ممثلة في القوانين التي تنظم مسؤوليات وأنشطة البنك المركزي.

وعلى ضوء هذه الاتجاهات فإنه من الضروري الوقوف على النهج المتبع في الجزائر في مجال إدارة وتسيير المنظومة المصرفية والنقدية وتحديد الدور المرغوب المحدد من البنك المركزي في إدارة السياسة النقدية والمالية للدولة وتوضيح العلاقة الموجودة بينهما والوقوف على إيجابياتها وسلبياتها قصد وضع نموذج مقترح لإدارة المعروض النقدي بالخصوص وتحديد المدى الملائم من استقلالية البنك المركزي في هذا الشأن حتى تكون السياسة النقدية عاملا مساعدا للنمو الاقتصادي وليس كابحا له.

وقد ارتأيت معالجة موضوع السياسة النقدية للجزائر بوجه عام بالتركيز على هيئة مسؤولة على هذه السياسة ألا وهو البنك المركزي وذلك بتحديد الشروط والميكانيزمات التي من خلالها يمكنه من وضع وتنفيذ سياسة نقدية فعالة في تحقيق وبقاء استقرار الأسعار باعتبارها عنصرا أساسيا لنمو قوي ومستمر.

مشكلة البحث:

يعد موضوع دور البنوك المركزية في استقرار السياسة النقدية من الموضوعات التي تحظى بأهمية كبيرة في الدراسات الاقتصادية ولا سيما المالية و المصرفية لأهمية الدور في تحقيق التوازن والاستقرار الوطني.

على هذا الأساس تتمحور إشكالية بحثنا في التساؤل الرئيسي التالي: ما هو أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية ؟ وبناءا على الإشكالية الرئيسية نطرح التساؤلات الفرعية التالية:

1- كيف يساهم بنك الجزائر في تحقيق أهداف السياسة النقدية؟
2- ما المقصود باستقلالية ببنك الجزائر؟ وما هي مؤشرات الاستقلالية؟
3- ماهي أدوات السياسة النقدية؟ وما هي أهدافها؟
4- ما مدى استقلالية بنك الجزائر إثر قانون النقد والقرض (10/90) والأمر(11/03)؟

فرضيات البحث:

- تتمثل مهمة بنك الجزائر في الحرص على استقرار الأسعار باعتبارها هدف من اهداف السياسة النقدية.
- استقلالية البنك الجزائري هي منح البنك في اتخاذ القرارات ويتم قياس استقلالية البنوك المركزية بالاعتماد على عدة معايير من بينها مدى سلطة الحكومة في تعيين المحافظ ومدى تدخلها في وضع أهداف السياسة النقدية.
- تتمثل أدوات السياسة النقدية في الأدوات المباشرة والغير المباشرة ويتمثل أهم هدف للسياسة النقدية في زيادة النمو الاقتصادي.
- بلغ بنك الجزائر أعلى مستويات الاستقلالية على ضوء قانون النقد والقرض(10/90).

أسباب اختيار الموضوع:

من اسباب اختيارنا الموضوع نذكر:

1- كون الموضوع يندرج ضمن مجال تخصصنا تقنيات بنكية ومالية.
2- أهمية الموضوع بالنسبة للاقتصاد الوطني والدولي.
3- تقييم الحكومة الجزائرية في منح الاستقلالية للبنك الجزائري.
4- النقص الشديد في مثل هذه الدراسة المتعلقة باستقلالية البنك الجزائري.

أهمية البحث:

تبرز اهمية البحث من خلال الدور الكبير والفعال الذي يلعبه بنك الجزائر في رسم وتنفيذ السياسة النقدية عند الحصول على استقلاله وعدم خضوعه للاعتبارات أو التدخلات السياسية، إذ أن استقلالية البنك المركزي تعني حريته في رسم وتنفيذ السياسة النقدية من خلال تحديد الأهداف واختيار الأدوات المناسبة لبلوغ تلك الأهداف على أن تكون قرارات بنك الجزائر متسقة إلى حد كبير مع السياسة الاقتصادية العامة للدول.

أهداف البحث:

- تحديد مفهوم استقلالية البنك ووضع اطار شامل ومتكامل لهذه الاستقلالية.
- إيضاح العلاقة الموجودة بين السلطات النقدية والسلطات الحكومية.
- تقييم استقلالية بنك الجزائر بين قانون النقد والقرض (10/90) والأمر (11/03).
- معرفة معايير والمؤشرات الدالة على استقلالية بنك الجزائر.
- معرفة النصوص والقرارات التي تمنح البنك المركزي الاستقلالية.

منهج البحث:

نظرا للإشكالية المطروحة اتباعا لمتطلبات الفرضيات نرى ضرورة الاعتماد على منهج.

- المنهج التاريخي: والذي اعتمدنا عليه في تحديد نشأة البنك المركزي وتطور فكرة استقلالية البنك المركزي.
- المنهج الوصفي التحليلي: وقد اعتمدنا على هذا المنهج في التحليل الموضوعي للمعايير والأوزان النسبية لمدى استقلالية بنك الجزائر ووصف وتحليل استقلالية البنوك

المركزية عن السلطة التنفيذية في رسم وتنفيذ السياسة النقدية والتي تهدف إلى تحقيق الاستقرار في المستوى العام للأسعار وتقييم الاصلاحات ومقارنة استقلالية البنك وفق القانون10/90 والأمر 11/03.

- هيكل البحث:

بهدف معالجة عنوان المذكرة المعنون ب " أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية حالة بنك الجزائر" بتقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول، تمثل الفصل الأول في باب نظري لاستقلالية البنوك المركزية وقد قسمنا هذا الفصل إلى ثلاث مباحث حيث يلقي المبحث الأول الضوء على ماهية البنوك المركزية أما المبحث الثاني فيتحدث وظائف البنوك المركزية في حين تناول المبحث الثالث استقلالية البنوك المركزية.

أما الفصل الثاني فقد ركزنا فيه على الجانب النظري لفعالية السياسة النقدية من خلال ثلاث مباحث حيث يلقي المبحث الأول الضوء على ماهية السياسة النقدية أما المبحث الثاني فيتحدث عن أهم النظريات في الفكر الاقتصادي في حين تناول المبحث الثالث أدوات السياسة النقدية وفعالياتها.

الفصل الثالث والذي يحمل عنوان تطور الجهاز المصرفي واستقلالية البنك المركزي والذي خصصناه لدراسة التطبيقية، والذي تم في بنك الجزائر حيث قمنا بدراسة بنك الجزائر خلال قانون (10/90) والأمر(11/03) والمقارنة بينهما وعرض نتائج استقلالية البنك الجزائر على فعالية السياسة النقدية.

الخاتمة، أما الخاتمة عرضنا خلالها أهم النتائج و التوصيات المتوصل إليها من الدراسة.

الفصل الأول : مدخل نظري لاستقلالية البنوك المركزية

تمهيد:

إن تطـور أي اقتصـاد فـي وقتنـا الحـالي يعتمـد بالدرجـة الأولـى علـى تطـور النظـام المصـرفي ومـدى فعاليتـه حيـث يعتبـر بمثابـة القلـب النـابض لكـل نشـاط اقتصـادي مهمـا اختلفت التوجهات والسياسات المتبعة لأي بلد.

تعتبـر عمليـة إصـلاح الجهـاز المصـرفي فـي الجزائـر أكثـر مـن ضـروري وهـذا لـه أسبابه ومبرراتـه ولعـل أهمهـا أن هـذا الجهـاز أصـبح يمثـل أحـد مكـابح مسـار التنميـة فـي بلادنا نظرا لوتيرة أعماله البطيئة التي لم تساير التحولات التي باشرتها الجزائر.

المبحث الأول: البنوك المركزية:

يعتبر البنك المركزي أهم المؤسسات الاقتصادية في أي دولة وحيث يعتبر الأداة الفعالة التي تتدخل بها الحكومة للتأثير في السياسة الاقتصادية وخصوصا السياسة النقدية.

المطلب الأول: نشأة البنوك المركزية:

لم تكن هناك بنوك مركزية في بعض البلدان في بداية ق20 فقد كان لكل بنك في الولايات المتحدة الأمريكية الحق في إصدار النقد مقابل ودائع السندات الحكومية ولم تعمل هذه البنوك كمصيرفي للحكومة الأمريكية، أو كوكيل لها أو كملجأ أخير، وقد كانت الأزمة المالية التي حدثت في أمريكا عام 1907 سببا مهما في التحول من الصيرفة اللامركزية إلى الصيرفة المركزية من خلال تأسيس الصيرفة المركزية لأمريكا عام 1914 بإنشاء 12 بنك مركزي.

وفي المؤتمر المالي الدولي الذي عقد في 1920 في بروكسل أوصى البلدان التي لا توجد فيها بنوك مركزية الشروع في إنشاءها من أجل تحقيق الاستقرار في عملاتها وزيادة التعاون النقدي فيما بينها، وتبع ذلك إنشاء بنك الاحتياط الإفريقي 1921 وإنشاء العديد من البنوك المركزية في البلدان المستقلة حديثا فيما فيها البلدان العربية البنك المركزي العراقي 1949، ومؤسسة النقد السعودي عام 1957، والبنك المركزي الأردني عام 1962، والبنك المركزي الجزائري عام 1962 حل محل البنك الوطني الجزائري.

ولذلك فإن انتشار البنوك المركزية بهذه الصورة يعود إلى الحاجة لهذه البنوك كوفرة الاحتياطات الدولية والحاجة[1]، إلى إدارتها من قبل مؤسسة نقدية والحاجة إلى مراقبة العملة والائتمان المصرفي، كمؤسسة لتحقيق التعاون مع الأنظمة المصرفية في البلدان الأخرى، والبنوك المركزية في وظائفها تمارس نمطا يمثل اتجاها واحدا ولكن تختلف درجة استخدام الوسائل النقدية من قبل البنوك المركزية تبعا لمرحلة التطور الاقتصادي في كل بلد ومدى تطور أسواقه النقدية والمالية، وحالة المركز الخاص

[1] - هيل عجمي جميل الجنابي، رمزي ياسين يسع أرسلان، النقود والمصارف والنظرية النقدية، دار وائل للنشر، الأردن، 2009، ص(173، 174).

لميـزان المـدفوعات وميـزان الحكومـة، وهـذه الوسـائل النقديـة التـي يطبقهـا البنـك المركـزي كـذلك يختلـف تطبيقهـا مـن فتـرة لأخـرى تبعـا للتغيـر فـي الظـروف الاقتصـادية والتوجـه الاقتصادي.[1]

❖ المطلب الثاني: تعريف وخصائص البنك المركزي:

- الفرع الأول: تعريف البنك المركزي:

قـدم بعـض الاقتصـاديين تعـاريف مختلفـة للمصـارف المركزيـة تـرتبط تلـك التعـاريف مـع الوظـائف التـي تقـوم بهـا البنـوك المركزيـة ومـن أهـم التعريفـات الشـائعة للمصـارف المركزية هي:

- تعريـف فيـرا سـميث(**vera smith**): حيـث عرفـت البنـوك المركزيـة بأنهـا " النظام المصـرفي الـذي يوجـد فيـه مصـرف واحـد لـه السـلطة الكاملـة علـى إصـدار النقـد" أكدت فيرا سميث في تعريفها على وظيفة إصدار النقد[2].

- بينمـا عرفـه أمـا شـاو(**w.shaw**): حيـث ركـز فـي تعريفـه علـى وظيفـة البنـك المركزي في كيفيـة الـتحكم فـي حجـم الائتمـان وتنظيمـه وتعريفـه " هـو البنـك الـذي يـتحكم في الائتمان وينظمه".

- أمـا سـايرز(**sayers**): فقـد عرفـه بأنـه "هـو عضـو أو جـزء مـن الحكومـة الـذي يأخـذ علـى عاتقـه إدارة العمليـات الماليـة للحكومـة وبواسـطة إدارة هـذه العمليـات يسـتطيع التـأثير فـي سـلوك المؤسسـات الماليـة بمـا يجعلهـا تتوافـق مـع السياسـة الاقتصـادية للدولـة وهذا التعريف ركز على وظيفة البنك المركزي كبنك للحكومة"[3].

- فـي حـين عـرف دي كـوك(**de kock**): البنـوك المركزيـة بأنهـا "البنـك الـذي يقـنن ويحـدد الهيكـل النقـدي والمصـرفي بحيـث يحقـق أكبـر منفعـة للاقتصـاد الـوطني مـن خـلال قيامـه بوظـائف متعـددة كتقنـين العملـة، والقيـام بـإدارة العمليـات الماليـة الخاصـة بالحكومـة الاحتفـاظ بالاحتياطـات النقديـة للبنـوك التجاريـة، إدارة احتياطـات الدولـة مـن العمـلات الأجنبية، وقيامـه بخدمـة البنـوك التجاريـة مـن خـلال إعـادة خصـم الأوراق التجاريـة وقيامـه بـدور المقـرض للبنـوك التجاريـة، وإنجـاز أعمـال المقاصـة بـين البنـوك التجاريـة والقيـام

[1] - هيل عجمي جميل الجنابي، رمزي ياسين يسع أرسلان، مرجع سابق، ص .
[2] - زكريا الدوري، يسرا السمرائي، البنوك المركزية والسياسات النقدية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2013،ص (25- 26).
[3] - المرجع نفسه، ص (25- 26).

بـالتنظيم والـتحكم فـي الائتمـان بمـا يـتلاءم ومتطلبـات الاقتصـاد الـوطني وتحقيـق أهـدف السياسة النقدية"[1].

- وكـان للجانـب القـانوني أيضـا نصـيبه فـي ضـبط مفهـوم البنـك المركـزي: حيـث يعـرف المشـرع الجزائـري البنـك المركـزي مـن خـلال المـادة 9 و10 و11 حسـب قـانون النقـد والقـرض بأنـه: بنـك الجزائـر مؤسسـة وطنيـة تتمتـع بالشخصـية المعنويـة والاسـتقلال المالي ويعـد تـاجرا فـي علاقتـه مـع الغيـر ويحكمـه التشـريع التجـاري مـا لـم يخـالف ذلـك أحكـام هـذا الأمـر ويتبـع قواعـد المحاسـبة التجاريـة ولا يخضـع لإجـراءات المحاسـبة العموميـة ومراقبـة مجلـس المحاسـبة حيـث تمتلـك الدولـة رأسـمال بنـك الجزائـر كليـة ويقـع مقر بنـك الجزائـر فـي مدينـة الجزائـر كمـا يفـتح فروعـا أو وكـالات فـي كـل المـدن حيـث يرى ضرورة لذلك[2].

- الفرع الثاني: خصائص البنك المركزي:

هناك عدة خصائص يتميز البنك المركزي بها عن غيره من البنوك نذكر منها ما يلي:

- يمثـل البنـك المركـزي مركـز الصـدارة وقمـة الجهـاز البنكـي لكونـه يتمتـع بسـلطة رقابيـة علـى البنـوك ولـه القـدرة علـى خلـق النقـود القانونيـة دون سـواه وجعـل البنـوك تستجيب للسياسة النقدية التي يرغب في تنفيذها.

- البنك المركـزي مؤسسـة نقديـة ذات ملكيـة عامـة فالدولـة هـي التـي تتـولى الإشـراف عليه من خلال قوانين التي تسنها والتي تحدد بموجبها أغراضه وواجباته.

- لا يهـدف البنـك المركـزي إلـى الـربح وإنمـا وجـد لتحقيـق المصـالح العامـة للدولـة ولكـن إن حصـل الـربح فيكـون ذلـك قبيـل الأعمـال العارضـة ولـيس الأساسـية التـي وجـد البنك لأجلها.

- يتمتع بالقـدرة علـى تحويـل الأصـول الحقيقيـة إلـى أصـول نقديـة ولـه القـدرة للهيمنـة على إصدار النقد وعملية الائتمان في الاقتصاد الوطني[3].

- يمثـل البنـك المركـزي المؤسسـة المحتكـرة لعمليـة إصـدار النقـود ولـم يعـد للبنـوك التجارية أي دور في الإصدار في جميع دول العالم.

[1] - زكريا الدوري، يسرا السمرائي، البنوك المركزية والسياسات النقدية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2013، ص (25،26).
[2] - الأمر رقم 11/03 المؤرخ في 2003/08/26 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية عدد 52 سنة الأربعون.
[3] - الدوري زكرياء وآخرون، 2006، ص 26.

- لا يتعامل البنك المركزي مع الأفراد إذ يهتم أساسا بتنظيم ورقابة العمليات المصرفية للبنوك التجارية[1].

❖ المطلب الثالث: أهداف البنك المركزي:

يهدف البنك المركزي إلى تحقيق عدة أهداف منها:

▪ تحقيق العمالة المرتفعة: وهو هدف أساسي لأي سياسة اقتصادية من أجل القضاء على البطالة والتخلف الذي يؤدي إلى تبديد الناتج القومي.

▪ استقرار الائتمان: إن استقرار الائتمان له ارتباط وثيق بمعدلات التضخم الذي يؤدي إلى ارتفاع مستويات الأسعار وانخفاض قيمة العملة الوطنية وهو ما يؤدي إلى تآكل الاستثمارات مما يفقد الاستثمارات والاقتصاد الوطني قدرته على التوازن.

▪ الحفاظ على سعر صرف ملائم: إن أسعار الصرف الملائمة هي تلك الأسعار التي تحقق أسعار معقولة للواردات والصادرات.

▪ تحقيق النمو الاقتصادي: حيث يسعى البنك المركزي إلى تخطي عدة عوائق منها:

- تجنب الدعم المالي.
- استقرار أسعار الفائدة.
- المحافظة على ثقة المستثمرين الأجانب، فالبنك المركزي مؤسسة حكومية لا تهدف إلى تعظيم الربح بل تهدف إلى تحقيق أهدافها محدودة للاقتصاد الوطني منها حماية البنوك من الإفلاس، وتحقيق أعلى معدلات التشغيل، كما تجدر الإشارة إلى أن جميع البنوك المركزية تتفق في الأهداف العامة وتختلف في الخاصة منها لعدة أسباب نذكر منها ما يلي[2]:

* مرحلة النمو الاقتصادي العام للبلد.
* مدى اتساع وتطور السوق المالي والنقدي.
* تركيب الهيكل الائتماني السائد في البلد.
* النظام الذي يعمل البنك المركزي في ظله، وطبيعة العلاقات المالية الدولية بصورة عامة.

[1] - سوزي عدلي ناشر، 2008، مقدمة في الاقتصاد والنقدي والمصرفي، مشورات حلبية الحقوق محفوظة لبنان، ص 257.
[2] - زياد رمضان وآخرون، إدارة العمليات المصرفية والرقابة عليها، دار الفكر للنشر، الأردن، 2010، ص 138.

المبحث الثاني: وظائف البنك المركزي:

المطلب الأول: بنك الإصدار:

تعتبر وظيفة إصدار النقود من أولى المهام والوظائف التي اضطلعت بها البنوك المركزية منذ نشأتها حتى أنه سمي تبعا لهذه الوظيفة "بنك الإصدار"[1] حيث تفضل الدولة الحديثة منح سلطة الإصدار إلى مؤسسة نقدية واحدة هي البنك المركزي على أن تقوم بنفسها بمزاولة هذه السلطة أو منحها لعدد من المؤسسات النقدية وذلك للأسباب التالية:

- توحيد جهة الإصدار يؤدي إلى توحيد أوراق البنكنوت وبالتالي تسهيل التعامل وزيادة الثقة في نقود الورقية.
- توحيد جهة الإصدار يؤدي إلى قدرة هذه الجهة في التحكم في الائتمان وذلك عن طريق التحكم في حجم النقود المصدرة.
- توحيد جهة الإصدار في مؤسسة نقدية واحدة يساعد الحكومة على المشاركة في الأرباح المتولدة عن نشاط الإصدار.
- هذا وتمارس الدولة إشرافها ورقابتها على عملية إصدار بنك الجزائر للنقود الورقية عن طريق قيود قانونية[2].
- كما أن المشرع الجزائري وضح هذه الوظيفة من خلال قانون النقد والقرض المادة 38: "يصدر البنك الجزائر العملة النقدية ضمن شروط التغطية المحددة عن طريق تنظيم، المتخذ وفقا للفقرة كما هو منصوص عليه في المادتين 4-5 من قانون النقد والقرض وكذا تغطيته".
- المادة 4: " يكون للأوراق نقدية والقطع النقدية المعدنية التي يصدرها بنك الجزائر دون سواه، سعر قانوني ولها قوة إبرائية غير محدودة ".

[1] - الوادي محمود حسين، النقود ومصارف المسيرة، الأردن، 2010، ص 167.
[2] - حسين محمد سمحان، اسماعيل يونس يامن، اقتصاديات نقود ومصارف، طبعة الأولى 2011م -1432هـ، دار الصفاء لنشر والتوزيع، عمان، ص 132.

- المادة 5: " تفقد الأوراق النقدية والقطع النقدية المعدنية التي تكون موضوع تدبير بالسحب من التداول، قوتها الإبرائية ان لم تقدم للصرف في أجل عشر(10) سنوات، وتكتسب الخزينة العمومية حينئذ قيمتها المقابلة"[1].

- وترتبط هذه القيود أساسا بضرورة توافر غطاء نقدي معين للنقود الورقية المصدرة وهدف المشرع من ذلك هو توفير نوع من التلقائية و المرونة في عملية الإصدار فكلما زاد ما لدى البنك من الغطاء النقدي المطلوب، زادت النقود المصدرة والعكس صحيح، ومن ثم تتناسب النقود المعروضة مع مستوى النشاط الاقتصادي القومي كما يهدف المشرع أيضا من شرط الغطاء النقدي إلى تقييد سلطة البنك في الاصدار وهذا يتم من خلال ما يلي:

1- نظام الغطاء الذهبي الكامل: هو الحالة التي يمكن ان يمثلها نظام الذهب، أي النقود المستخدمة في الاقتصاد هي نقود ذهبية، أو نظام الإصدار النقدي بما يعادل هذا الإصدار ذهب أي أن الغطاء للنقود التي يتم إصدارها يكون كاملا وبالذهب وبالتالي فإن الحجم تحدده الكميات المتاحة من الذهب في الاقتصاد سواء من خلال استخدام الذهب كنقود ذاتها ذهبية، أو من خلال استخدام الذهب كغطاء كامل للنقود المصدرة وهو الأمر الذي قد لا يتيح المرونة الكافية في عرض النقد بحيث يتماشى مع الطلب على النقود في الاقتصاد، والحاجة إليه في نشاطاته.

2- نظام الإصدار الجزئي: أي أن يتاح للجهة المصدرة للنقد المتمثلة في بنك الجزائر عادة إمكانية إصدار النقود حتى حد معين، وقد يتم غطاء هذا الجزء من الإصدار بالأوراق المالية كالسندات الحكومية السندات الأجنبية والعملات الأجنبية وغير ذلك، وما زاد عن هذا الحد المعين يتم إصداره بغطاء ذهبي يقابل هذا الإصدار كما أن نظام الإصدار الجزئي هذا قد يكون نسبيا وذلك بأن تحدد نسب معينة للغطاء بالذهب، وللغطاء بالعملات الأجنبية وللسندات المالية الحكومية، والسندات الأجنبية وهذا النظام يوفر لسلطة الإصدار مرونة أكبر في عملية الإصدار بعدم تقييدها بغطاء معين وهذا يجعلها تستجيب في إصدار النقود للطلب عليها وحاجة الاقتصاد لها.[2]

[1] - المادة (4) و(5) الأمر 03- 11، مرجع سابق.
[2] - فليح حسين خلق، النقود والبنوك، عالم الكتاب الحديث لنشر والتوزيع، الأردن 2006، ص 300.

3- نظام الغطاء النسبي: تشترط هذه الطريقة الاحتفاظ بحد أدنى من الذهب مقابل النقود الورقية المصدرة أما باقي الإصدار فيغطى بالسندات الحكومية والأوراق التجارية والمالية[1].

4- نظام الإصدار الحر: الأنظمة السابقة المحددة للإصدار النقدي تهدف إلى تعزيز الثقة بالنقود المصدرة من خلال احتفاظها برصيد من الذهب مقابل الإصدار النقدي لكن عندما أصبحت النقود الورقية قانونية وتتمتع بثقة عامة من قبل الجمهور، أن جزء مهم من النقود المتداولة تمثل ودائع البنك اتجهت غالبية الدول إلى الإصدار الحر دون الحاجة للاحتفاظ بالاحتياطات الذهبية، بل يكفي الاحتفاظ بالأوراق الحكومية والتجارية مقابل الإصدار.

5- نظام الحد الأقصى للإصدار: إن تحديد حد أقصى لما يمكن لبنك الجزائر إصداره من النقود مع توفير الإمكانية لتغيير الحد للإصدار هذا حسب ظروف الاقتصاد وحاجته للنقود يوفر مرونة أكبر في عمليات إصدار النقود بحيث يستجيب لطلب على النقود والحاجة إليها في عمل الاقتصاد رغم أن الحد الأقصى للإصدار يمكن أن يصبح عاملا مقيدا له[2].

❖ المطلب الثاني: بنك الحكومة:

إن منح الدولة حق الاصدار للبنك قد صاحبه قيام هذا البنك تاريخيا بدون بنك الحكومة، وأصبحت هذه الوظيفة أساسية لبنك الجزائر وبصفة عامة يقوم بنك الجزائر بالخدمة المصرفية للحكومة.

ونتيجة لذلك تحتفظ الحكومة بودائعها لدى هدا البنك وتمارس نشاطاتها المالية من خلاله لقد نصت المادة 36 من قانون النقد والقرض: " تستشير الحكومة بنك الجزائر في كل مشروع قانوني ونص تنظيمي يتعلقان بالمسائل المالية والنقدية"[3].

ويتولى البنك المركزي إدارة الدين العام والإشراف على إصدار القروض العامة والقيام بخدمات سداد أقساطها ودفع فوائدها، كما يقدم للحكومة النصح والمشاورة الفنية

[1] - هيل عجمي جميل الجنابي: رمزي ياسين يسع أرسلان، مرجع سابق ، ص (180،181) .
[2] - وارث أحمد وآخرون، البنك المركزي وأساليب الضبط النقدي، رسالة مكملة لنيل شهادة ليسانس LMD في العلوم الاقتصادية تخصص بنوك.
[3] - المادة 36 الأمر 11/03 ، مرجع سابق..

في شـؤون النقـد والائتمـان كمـا يقتـرح الوسـائل والاجـراءات النقديـة التـي تتطلبهـا الظـروف الاقتصـادية، والحكومـة أيضـا تتعهـد إليـه بالرقابـة علـى الصـرف والاحتفـاظ برصـيد الدولـة مـن[1] الـذهب والنقـد الأجنبـي ومسـك الحسـابات والاتفاقيـات الماليـة المبرمـة مـع بقيـة دول العالم كما جـاء فـي المـادة 37 مـن قـانون النقـد والقـرض: " يسـاعد بنـك الجزائـر الحكومـة فـي علاقاتهـا مـع المؤسسـات الماليـة متعـددة الأطـراف والدوليـة ويمكنـه عنـد الحاجـة أن يمثل الحكومة لدى هذه المؤسسات وفي المؤتمرات الدولية.

❖ المطلب الثالث: بنك البنوك:

يقوم بنك الجزائر بتقـديم الخـدمات المصـرفية للبنـوك التجاريـة تمامـا مثـل مـا تقـوم بـه هـذه البنـوك إلـى الأفـراد والمشـروعات الخاصـة، وتمثـل وظيفـة بنـك البنـوك أحـد الـدعائم الأساسية للفن المصرفي المركزي وتتكون هذه الوظيفة من شقين:

1- احتفاظ البنوك التجارية بنسبة معينة من الأرصدة النقدية لدى بنك الجزائر.

2- تقديم هـذا البنـك القـروض للبنـوك التجاريـة عنـد الضـرورة كمـا جـاء فـي المـادة 43 مـن قـانون النقـد والقـرض[2]: " يمكـن لبنـك الجزائـر أن يمـنح البنـوك قروضـا بالحسـاب الجـاري لمـدة سـنة علـى الأكثـر ويجـب أن تكـون هـذه القـروض مكفولـة بضـمانات مـن سـندات الخزينـة أو بالـذهب أو بـالعملات الأجنبيـة أو بسـندات قابلـة للخصـم بموجـب الأنظمة المتخذة بهذا الخصوص، من مجلس النقد والقرض"[3].

هـذا ويحـافظ بنـك الجزائـر علـى اسـتقرار النظـام المصـرفي بصـفة عامـة ويـتحكم مباشرة في حجم الائتمان بما يتفق ومتطلبات النشاط الاقتصادي القومي[4].

شكل رقم 01: وظائف بنك الجزائر

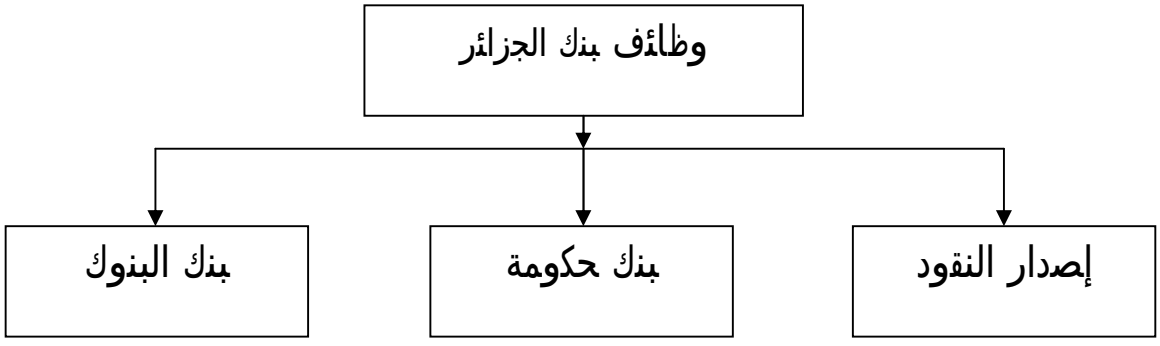

المصدر: إعداد الطلبة

[1] -محمد سمحان، اسماعيل يونس يامن، مرجع سابق، ص (135، 136).
[2] - متولى عبد القادر، اقتصاديات النقود والبنوك، دار وائل لنشر، الأردن ،2010، ص 55.
[3] - المادة 43 الأمر 11/03، مرجع سابق.
[4] - حسين محمد سمحان، إسماعيل يونس يامن، مرجع سابق، ص 136.

المبحث الثالث: استقلالية البنك المركزي:

بالنظر للدور الكبير الذي يمارسه البنك المركزي في تحقيق الاستقرار النقدي فإن موضوع استقلالية البنك المركزي يعد من أهم وأكثر المواضيع التي حظيت بأهمية كبيرة في الدراسات الاقتصادية لاسيما المالية منها.

❖ المطلب الأول: الإطار المفاهيمي والتاريخي للاستقلالية البنك المركزي:

سنتناول في هذا المطلب أهم المفاهيم والتطورات التاريخية لمفهوم الاستقلالية.

• الفرع الأول: الإطار المفاهيمي للاستقلالية البنك المركزي:

منذ ظهور البنوك المركزية كان للعديد من الاقتصاديين أراءهم في ذلك من بينهم دافيد ريكاردو عام 1824 الذي قدم فكرة في سياق المفهوم العام لاستقلالية البنك المركزي فقال: "أنه لا يمكن الاعتماد على الحكومة في السيطرة على إصدار النقود الورقية، حيث أن منح الحكومة هذه السلطة سوف يؤدي غالبا إلى الإفراط في استخدامها واقترح أن يكون الإصدار النقدي احتكارا في أيدي نواب يتم تفويضهم من طرف مجلس النواب"[1].

كما أخذ مفهوم استقلالية البنك المركزي مفهوم آخر يتمثل في عزل السياسة النقدية عن الضغط السياسي اليومي المستمر المتمثل في تعيين نوع من قواعد السياسة النقدية يتحتم اتباعها حتى وإن كانت هذه القواعد تحد من حرية البنك المركزي في التصرف عند إدارته للسياسة النقدية، لأنها تضمن عدم وجود أي تدخل من السلطة السياسية وتضمن له استقلالية عنها[2].

وكان للجانب القانوني أيضا نصيبه في ضبط مفهوم الاستقلالية فعرفها زين المنصوري على أساس شكلها القانوني بأنها: " حجم السلطات الممنوحة للبنك المركزي في صياغة السياسة النقدية وإدارتها وثم مدى إمكانية مساءلة البنك المركزي عن تحقيق والإبقاء على استقرار الأسعار11، وذلك في ضوء النظام الأساسي للبنك المركزي والدستور[3].

---

[1] - زين منصور، استقلالية البنك المركزي واثرها على السياسة النقدية، ورقة بحث مقدمة إلى الملتقى الدولي حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، واقع وتحديات، جامعة حسيبة بن بوعلي، يومي14-15 /12/ 2004.

[2] - زينب عوض الله، أسامة محمد الفولي، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2003، ص284.

[3] - زين متصور، مرجع سابق، ص224.

فيما عرفها أحمد صبحي العيادي استقلالية البنك المركزي على أنها: " قدرة البنك على اتخاذ قراراته بمعزل عن تأثير الحكومة، ممثلة بصورة مباشرة في وزارة المالية والخزينة أو السياسة كرئيس للدولة أو مجلس الشيوخ"[1]، أي عدم تدخل الدولة في اتخاذ قراراته المالية.

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن القول أن استقلالية البنك المركزي تعني منح البنك المركزي الاستقلال الكامل في إدارة السياسة النقدية من خلال عزله عن أية ضغوطات سياسية من قبل السلطة التنفيذية من جهة ومن خلال منحه حرية تصرف كاملة في وضع وتنفيذ سياسته النقدية.

- الفرع الثاني: تطور فكرة الاستقلالية وعوامل ظهورها:

إن قضية استقلالية البنوك المركزية ليست وليدة اللحظة وإنما تعود جذورها الأولى إلى بدايات القرن التاسع عشر عندما ذكر الاقتصادي الإنجليزي (David Ricardo) عام 1724م أنه لا يمكن الاعتماد على الحكومة في السيطرة على إصدار النقود الورقية لأنه يؤدي إلى الإفراط في استخدامها، واقترح أن يتم وضع احتكار الإصدار النقدي في أيدي نواب يتم تفويضهم عن طريق مجلس النواب(B.W.FRSER.1994,1) وقد شهدت العلاقة بين البنوك المركزية والحكومات منذ نشأتها الأولى وحتى الوقت الحاضر العديد من التطورات بسبب تطور وظائف تلك البنوك وتطور النشاط الاقتصادي بصورة عامة، حيث ظهرت الدعوة إلى استقلالية البنك المركزي بعدما تجاوزت مهمة البنك وظيفة إصدار النقود إلى التأثير في اقتصاديات الدول من خلال التناسق بين حجم المعروض النقدي ومصلحة الاقتصاد واستقرار قيمة عملة الدولة وأصبحت هناك رغبة في دعم استقلالية البنوك المركزية سياسيا وعدم تدخل الحكومات في أعمال تلك البنوك إلا أن هذه العلاقة أخذت منحنى جديد بعد حدوث الكساد العالمي الكبير(1929- 1933) حيث لجأت كثير من الدول إلى زيادة اقتراضها من مصارفها المركزية لتلبية احتياجاتها في تمويل الحرب العالمية الثانية ومن ثم إصلاح ما دمرته الحرب وقد أدت هذه الظروف إلى اتخاذ معظم الحكومات قرارات بتحويل ملكية هذه المصارف إلى ملكية الدولة، مثال على ذلك

[1] - أحمد صبحي العيادي، إدارة العمليات المصرفية والرقابة عليها، دار الفكر ناشرون وموزعون، الأردن، 2010، ص 264.

مصرف كوبنهاجن الوطني عام 1936 ومصرف الاحتياطي النيوزلندي، وبذلك فقدت معظم البنوك المركزية استقلاليتها التي تمتعت بها من قبل.

إلا أنه يمكن القول بصفة عامة أن العلاقة بين البنوك المركزية والحكومات قد تطورت بصورة ملحوظة بعد الكساد العالمي الكبير وخصوصا في الحقبة الأخيرة من القرن العشرين إذ أقدمت كثير من الدول على اعتماد برامج لإصلاح هياكلها الاقتصادية وخصوصا المالية منها وما يتعلق منها بالبنك المركزي إلى الأخذ بمبدأ الاستقلالية كشرط ضروري لتحقيق سياسة نقدية واقتصادية متوازنة وهذا ما أكدت عليه معاهدة ماستريخت 1992 التي نصت على أن تكون المصارف المركزية للدول الأعضاء مستقلة عن السلطات السياسية وعن أي تدخلات أخرى تأثر في هدفها الرئيسي القاضي بتحقيق استقرار في المستوى العام للأسعار وأن تمتنع المصارف عن تقديم أي تسهيلات مالية لمصلحة الحكومة أو أي سلطة عامة أخرى وأن يكون لحسابات تلك المصارف مدققون خارجيون مستقلون[1].

❖ المطلب الثاني: دوافع الاتجاه نحو استقلالية البنوك المركزية:

هناك عدة دوافع للاتجاه نحو استقلالية البنوك المركزية وهذه الأسباب نتجت عن العلاقة بين البنوك المركزية والسلطات التنفيذية، والمتمثلة أساسا في الخزينة العامة وهناك عدة دراسات وتجارب أثبتت ضرورة التوجه نحو استقلالية البنوك المركزية عن السلطات التنفيذية للدولة ونذكر من بين هذه الأسباب والدراسات ما يلي:

1- سعي الحكومة للسيطرة على البنوك المركزية لتوجيه السياسة النقدية بما يخدم سياستها المالية والاقتصادية، بصفة عامة ووصل الأمر إلى حد فرض تطبيق بعض السياسات النقدية التي تساهم في التضخم وتخدم الموازنة العامة (كالإصدار النقدي بدون مقابل العملة).

2- انهيار نظام (بروتن وودز) وظهور ظاهرة التضخم في كل من الدول الرأسمالية المتقدمة والدول النامية، حيث كان ينظر إلى ظاهرة التضخم كنتاج للسياسة النقدية المطبقة من قبل البنوك المركزية، تحت ضغط السلطات السياسية وكل هذا أدى

[1] - خلف محمد حمد الجبري، دور استقلالية البنوك المركزية في تحقيق أهداف سياسة النقدية مع الإشارة إلى التجربة العراقية على ضوء قانون البنك المركزي العراقي رقم 56 لسنة 2004، مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد8، العدد 23، 2011.

إلى إعادة النظر في ترتيب السياسة النقدية للبنوك، بما يؤدي إلى تخفيض معدلات التضخم، وهذا يعني الاستقلال عن السلطات التنفيذية.

3- تأثير الاقتصاد السياسي على السياسة النقدية، وذلك ما يسمى (الدورة السياسية للنشاط الاقتصادي)، والتي يرجع أساسها إلى ما لوحظ من تأثير لنتائج الانتخابات على الوضع الاقتصادي قبل وأثناء الانتخابات، وذلك بهدف إحداث رواج اقتصادي قبل تاريخ الانتخابات حتى لو كان رواجا قصير المدى فالمهم عندهم أن يستمر الرواج لحين نجاحهم في الانتخابات.

4- الارتباط بين استقلالية البنك المركزي وبين استقرار الأسعار كهدف رئيسي للسياسة النقدية حيث كان للبنك المركزي أهداف عديدة مجبر على تحقيقها وهذه الأهداف معظمها أهداف خاصة بالسياسة الاقتصادية الكلية للدولة.

5- إن استقلالية البنوك المركزية عن الحكومة تجعله لا يخضع لها، وذلك في حالة طلبها وإلحاحها على الإصدار النقدي الفائض، لأن ذلك سيؤدي إلى ارتفاع الأسعار داخل إقليم الدولة (زيادة التضخم)[1].

❖ المطلب الثالث: معايير استقلالية البنك المركزي:

نظرا للصعوبة الكبيرة التي تواجهها الدراسات المعنية باستقلالية البنوك المركزية في قياس درجة الاستقلالية كميا وبشكل دقيق لما يحكمها من عوامل تحتمل أحكاما قيمية ونسبية، لذلك فإن هناك عدة معايير يمكن من خلالها النظر إلى الاستقلالية[2].

[1] - عزوز علي، قياس استقلالية البنك المركزي في ظل الإصلاحات المصرفية الحديثة، مداخلة في إطار المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول " اصلاح النظام المصرفي الجزائري في التطورات العالمية الراهنة"، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 11-12 مارس 2008.

[2] - عزوز علي، المرجع السابق.

- الفرع الأول: المحافظ:

➢ الجول رقم 01:

المتغير	توصيف المتغير	الوزن	درجت الترتيب
	أ) فترة الوظيفة	0.2	
	- أطول من 8 سنوات		1.00
	- 5 سنوات		0.75
	- 4 سنوات		0.25
	- أقل من 4 سنوات		0.00
	ب) تعيين المحافظ		
	- مجلس المصرف المركزي		1.00
	- هيئة من مجلس المصرف المركزي والسلطة التنفيذية والتشريعية		0.75
	- السلطة التشريعية		0.50
	- السلطة التنفيذية		0.25
المحافظ	- عضو أو عضوان من مجلس الوزراء		0.00
	ج) الرفض (الطرد)		
	- غير منصوص عليه		1.00
	- لأسباب لا تتعلق بالسياسية		0.83
	- استنساب مجلس المصرف		0.67
	- استنساب السلطة التشريعية		0.50
	- طرد غير مشروط متاح من خلال السلطة التشريعية		0.33
	- طرد غير مشروط من قبل السلطة التنفيذية		0.00
	د) هل تقلد المحافظ وظائف أخرى في الحكومة		
	- كلا		1.00
	- بإذن من السلطة التنفيذية		0.50
	- لا يوجد تشريع يمنع ذلك		0.00

- وحسب الجدول رقم (01) حتى يكون البنك المركزي في أكبر درجة من الاستقلالية (1.00) فيما يخص هذا المعيار المحافظ يجب أن يكون:

* مدة خدمات المحافظ أطول من 8 سنوات.
* تعيين المحافظ يكون من قبل مجلس البنك المركزي.

* رفض وطرد المحافظ غير منصوص عليه.
* عدم تقلد المحافظ لوظائف أخرى في الحكومة.

- الفرع الثاني: صياغة السياسة النقدية:

➢ الجول رقم 02:

المتغير	توصيف المتغير	الوزن	درجت الترتيب
صياغة السياسة	أ) من يصوغ السياسة	0.15	
	- المصرف فقط		1.00
	- المصرف يشارك لكن تأثيره ضئيل		0.67
	- المصرف يوصي الحكومة فقط		0.33
	- ليس للمصرف قول		0.00
	ب) من له الكلمة الأخيرة في حل التعارض		
	- المصرف في حالة المشكلة مبينة في التشريع أو القانون		1.00
	- الحكومة إذا كان القانون لا يبين ذلك أو كانت المشكلة داخل المصرف		0.80
	- هيئة من مجلس المصرف والسلطة التنفيذية والسلطة التشريعية		0.60
	- السلطة التشريعية على قضايا السياسة		0.40
	- السلطة التنفيذية على مسائل السياسة حسب أصول الرعية		0.20
	- السلطة التنفيذية لها الأولوية غير مشروطة		0.00
	ج) دور المصرف في عملية اعداد الموازنة		
	- للمصرف دور نشيط		1.00
	- ليس للمصرف تأثير		0.00

- وحسب الجدول رقم (02) حتى يكون للبنك المركزي أكبر درجة استقلالية (1.00) في معيار صياغة السياسة النقدية يجب أن يكون:

* البنك هو المسؤول الوحيد عن صياغة السياسة النقدية.
* أن يكون المصرف صاحب الكلمة الأخيرة، في حل التعارض بينه وبين السلطة التنفيذية فيما يخص توجيه السياسة النقدية.

* أن يكون للمصرف دور نشيط في عملية اعداد الموازنة.

- الفرع الثالث: أهداف البنك:

➢ الجول رقم 03:

المتغير	توصيف المتغير	الوزن	درجت الترتيب
الأهداف	أ) استقرار الأسعار الهدف الرئيسي أو الهدف الوحيد حسب القانون والبنك المركزي له الكلمة الأخيرة في حالة التعارض مع الحكومة. استقرار الأسعار (الهدف الوحيد)	0.15	
	- استقرار الأسعار مع أهداف أخرى تتناغم واستقرار النظام المصرفي		1.00
	- استقرار الأسعار مع أهداف أخرى متعارضة (مثل العمالة الكاملة)		0.60
	- لا توجد أهداف منصوص عليها في القانون		0.40
	- الأهداف المدونة		0.20
	لا تضمن استقرار الأسعار		0.00

- وحسب الجدول رقم (03) حتى يكون البنك المركزي أكبر درجة من الاستقلالية من حيث معيار الأهداف يجب أن يكون:

* هدف البنك المركزي هو هدف وحيد وهو المحافظة على الأسعار، استقرار العملة ونقل استقلاليته كلما تعددت الأهداف.

- الفرع الرابع: مدى التزام البنك المركزي بتمويل العجز في الإنفاق الحكومي:

➢ الجول رقم 04:

المتغير	توصيف المتغير	الوزن	درجات الترتيب
	أ) التسـ ـليف (avances) حـ ـدود الإقـ ـراض غير المورق	0.15	
	- التسليف غير مسموح به		1.00
	- التسليف مسموح به بحدود صارمة		0.67
	- التسليف المسموح به بحدود مرنة		0.33
	- لا يوجد حدود قانونية الإقراض		0.00
	ب) إقراض توريقي	0.10	
	- غير مسموح به		1.00
	- مسموح به بحدود صارمة		0.67
	- مسموح به بحدود مرنة		0.33
	- لا يوجد حدود قانونية للاقتراض		0.00
	ج) شروط الاقتراض (اشتقاق سعر الفائدة والكمية)	0.10	
حدود إقراض الحكومة	- السلطة للمصرف		1.00
	- معنية بقانون المصرف		0.67
	- متفق عليها بين المصرف والسلطة التنفيذية		0.33
	- تقرير من قبل السلطة التنفيذية فقط		0.00
	د) المقترضون المحتملون من المصرف	0.05	
	- الحكومة المركزية فقط		1.00
	- جميع مستويات الحكومة		0.67
	- جميع مستويات الحكومة والمشاريع العامة		0.33
	القطاع العام والخاص		0.00
	ه) حدود إقراض المصرف معرفة في	0.05	
	- كمية النقود		1.00
	- كنسبة من التزامات المصرف أو رؤوس الأموال		0.67
	- كنسبة من إرادات الحكومة		0.33
	- كنسبة من نفقات الحكومة		0.00

	و) استحقاق القروض	0.025	
	- خلال ستة أشهر		1.00
	- خلال سنة		0.67
	- أكثر من سنة		0.33
	- لا تحدد في القانون		0.33
	ز) أسعار الفائدة على القروض يجب أن تكون	0.025	
	- أعلى من حدود دنيا		1.00
	- أسعار السوق		0.75
	- أقل من حدود دنيا		0.50
	- سعر الفائدة غ مذكور		0.25
	- لا فائدة على قروض الحكومة من طرف البنك المركزي		0.00
	ح) البنك المركزي ممنوع من شراء أو بيع أوراق مالية للحكومة في السوق الأولية	0.025	
	- نعم		1.00
	- لا		0.00

- وحسب الجدول رقم (4) فإنه حتى يكون للبنك المركزي أكبر درجة من الاستقلالية (1.00) يجب على البنك المركزي أن يقوم بما يلي:

* فرض قيود شديدة على عملية الإقراض للحكومة.
* يكون التسليف غير مسموح به.
* شروط الإقراض تكون من طرف المصرف.
* يجب أن يكون المقترض الحكومة المركزية فقط.

- ومنه يمكن استنتاج عدة مؤشرات لقياس درجة استقلالية البنك المركزي وهي:

* طول مدة تعيين المحافظ ومدى قابليتها للتجديد.
* الجهة التي تقوم بتعيين المحافظ.
* إمكانية إقصاء المحافظ.
* مدى امكانية ممارسة المحافظ لمهام أخرى، والجهة المخولة لها اصدار الإذن بذلك.

* مدى انفراد البنك المركزي بصياغة السياسة النقدية.
* الجهة المخولة بحل التعارض في مجال السياسة النقدية.
* مدى مساهمة البنك المركزي في اعداد الموازنة العامة.
* أهداف البنك المركزي.
* مدى إمكانية منح قروض للخزينة العامة.
* طبيعة القروض الممكن منحها وشروطها.
* حدود الإقراض الممكن منحه وشروطه.

خلاصة الفصل:

أصبحت استقلالية البنوك المركزية ضرورية وذلك بسبب التطورات الاقتصادية والنقدية الدولية وهذا ما دفع بالباحثين للاهتمام بموضوع استقلالية البنوك حيث حاولوا تعريف الاستقلالية ودرجتها وكيفية التأكد من وجودها واستخدموا في سبيل ذلك مؤشرات عديدة منها تعيين وعزل محافظي البنوك وصياغة السياسة النقدية.

الفصل الثاني: مدخل نظري للسياسة النقدية

تمهيد الفصل:

تعتبر السياسة النقدية إحدى الأجزاء المهمة في السياسة الاقتصادية الكلية حيث ظهرت بظهور البنوك وتطورت من خلال مختلف النظريات التي اهتمت بدراسة النقود باعتبارها هذه الأخيرة هي محور عمل السياسة النقدية.

من خلال هذا الفصل سنبحث في أهم المفاهيم و الأهداف وذلك في المبحث الأول أما في المبحث الثاني فسنبحث في أهم النظريات التي عرفها الفكر الاقتصادي وكذلك الأدوات التي تخص السياسة النقدية في المبحث الثالث.

✦ المبحث الأول: مفهوم السياسة النقدية:

❖ المطلب الأول: تعريف السياسة النقدية ومراحل تطورها:

في بداية دراستنا للسياسة النقدية، لابد من التطرق لمختلف التعاريف التي أعطيت لها في الفرع الأول، ثم إلى المراحل التي مرت بها عبر مراحل تطورها كفرع ثاني.

- الفرع الأول: تعريف السياسة النقدية:

تعددت التعاريف التي أعطاها الاقتصاديون للسياسة النقدية حيث عرفها(Einzig) بأنها تشمل على جيع القرارات والاجراءات النقدية بصرف النظر عما إذا كانت أهدافها نقدية أو غير نقدية، وكذلك جميع الاجراءات غير النقدية التي تهدف إلى تأثير في النظام النقدي[1].

كما عرفها الاقتصادي (G.L.Bash) بأنها: "ما تقوم به الحكومة من عمل يؤثر بصورة فعالة في حجم وتركيب الموجودات السائلة التي يحتفظ بها القطاع المصرفي سواء كانت عملة أو ودائع أو سندات حكومية "[2]، ويعرفها (kent) على أنها " مجموعة الوسائل التي تتبعها الادارة النقدية لمراقبة عرض النقد بهدف بلوغ هدف اقتصادي كهدف الاستخدام الكامل"[3]، وتعرف السياسة أيضا "تلك السياسة التي لها قدرة التأثير على الاقتصاد بواسطة النقود والتي تستعمل علاقة النقود-الدخل"[4].

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن محاولة اعطاء تعريف شامل للسياسة النقدية بأنها مجموعة الاجراءات والقرارات التي تقوم بها السلطات النقدية، للتأثير على المتغيرات النقدية وسلوك الأعوان الاقتصاديين لتحقيق الأهداف الاقتصادية المسطرة.

- الفرع الثاني: مراحل تطور السياسة النقدية:

لقد كان تطور السياسة النقدية تبعا للتطور الاقتصادي، ويعتبر مصطلح السياسة النقدية حديثا نسبيا، فقد ظهر في القرن التاسع عشر، حيث شهد هذا القرن بداية الدراسة

[1] - زكريا الدوري، يسري السامرائي، مرجع سابق، ص 185.
[2] - صالح مفتاح، النقود والسياسات النقدية، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 2005، ص 98.
[3] - أكرم حداد، مشهور هذلول، النقود و المصارف، دار وائل للنشر- الاردن، 2005، ص 117 .
[4] - صالح مفتاح، النقود والسياسات النقدية، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 2005، ص 98.

المنتظمة لمسائل السياسة النقدية من طرف المنظرين الاقتصاديين، وزاد الاهتمام بهذا الموضوع بتزايد الازمات النقدية وعدم الاستقرار الاقتصادي، نتيجة للتضخم الذي انتشر في اسبانيا وفرنسا في ذلك الوقت وفي القرن العشرين أصبحت دراسة السياسة النقدية جزء من السياسة الاقتصادية للدولة ويمكن تلخيص مراحل تطور السياسة النقدية فيما يلي:

- الجزء الأول: المرحلة الأولى: في بداية القرن العشرين كانت الفكرة السائدة هي الفكرة حياديية النقود[1]، لأب الفكر الاقتصادي الكلاسيكي جون باتيست ساكا وقنونه القائل بأن العرض يخلق الطلب المساوي له، وأن النقود هي مجرد غطاء للمبادلات لا أثر لها على النشاط الاقتصادي ومع تطور الفكر الكلاسيكي بدأت تظهر أهمية السياسة النقدية في المحافظة على ثبات المستوى العام للأسعار، ولقد استعملت السياسة النقدية قبل أزمة الكساد عام 1929 كأداة لتحقيق الاستقرار الاقتصادي ومكافحة التضخم ولانكماش[2].
- الجزء الثاني: المرحلة الثانية: خلال هذه المرحلة ظهرت النظرية النقدية الكينزية التي تولت معالجة الازمة وايجاد الحلول المناسبة لها حيث قللت كثيرا من قدرة السياسة النقدية في تحفيز الطلب الكلي والحفاظ على التوازن الاقتصادي وبدأ كينز يدعوا إلى الاهتمام بالسياسة المالية للخروج من الأزمة واعطى دور أكبر لتدخل الدولة من خلال السياسة المالية ثم السياسة النقدية وذلك عن طريق الانفاق بالعجز الذي يسنده الاصدار النقدي أو الدين العام وتركزت النظرية الكينزية على جمود الأسعار ولأجور في الأجل القصير، وعالج الاحتكار بالتضخم، مما أدى إلى ظهور الكساد التضخمي[3].
- الجزء الثالث: المرحلة الثالثة: هي المرحلة التي عاد الاهتمام فيها بالسياسة النقدية خلال فترة (1951- 1955) حيث تراجعت أهمية السياسة المالية كونها لم تفلح في محاربة التضخم الذي اشتد بعد الحرب العالمية الثانية من خلال أدوتها المتمثلة في زيادة الضرائب وتخفيض الانفاق لأن الحكومات بعد الحرب لم تقليص الخدمات الاجتماعية وفي الوقت نفسه لا يمكنها رفع الضرائب لزيادة حجم الايرادات لذلك

[1] - صالح مفتاح، مرجع سابق ، ص 100.
[2] - عقيل جاسم عبدالله، النقود والمصارف، الجامعة المفتوح، الأردن، 1944، ص208 .
[3] - صالح مفتاح، المرجع السابق، ص 100.

اصبحت السياسة النقدية هي السياسة الاكثر قدرة على تحقيق اهداف السياسة الاقتصادية من خلال التحكم في كمية العرض النقدي[1].

❖ المطلب الثاني: أهداف السياسة النقدية:

قبل ظهور المدرسة الكينزية كان الهدف الوحيد للسياسة النقدية هو تحقيق استقرار الأسعار ومكافحة التضخم ولكن بعد أزمة الكساد عام 1929 وظهور الأفكار الكينزية ظهرت أهداف جديدة من بينها تحقيق العمالة الكاملة وتحقيق معدل عالي من النمو – توازن ميزان المدفوعات وغيرها.

- الجزء الأول: الاستقرار النسبي في المستوى العام للأسعار المحلية:

تعتبر من أهم أهداف السياسة النقدية، نظرا لأهميته في تفادي مشكل التضخم ومكافحته وكذا علاج لمشاكل الكساد والركود حيث أنه في حالة عدم التأكد من تقلبات أسعار السلع والخدمات وهذا يؤثر سلبا على استقرار النمو الاقتصادي لذلك تسعى السلطات النقدية لتحكم في كمية عرض النقد بما يتناسب مع متطلبات النمو الاقتصادي[2].

- الجزء الثاني: العاملة الكاملة:

تهدف السياسة النقدية إلى التأثير في عرض النقد بما يؤدي إلى ارتفاع الأسعار فيتسبب ذلك في انخفاض الأجر الحقيقي للعامل مما يدفع اصحاب العمل إلى تشغيل المزيد من الأيدي العاملة لزيادة حجم مشروعاتهم، وقد يؤثر ذلك في الطلب على الناتج الحقيقي من خلال تخفيض معدلات الفائدة التي تشجع المستثمرين على القيام بالمزيد من المشروعات مما يؤدي إلى زيادة الطلب على الايدي العاملة، ويرجع اهتمام الحكومات بحل مشكلة البطالة وتحقيق هدف التشغيل الكامل، بحيث يجب أن تمس اجراءات السياسة النقدية تنشيط الاقتصاد لزيادة الاستثمار وبتالي زيادة العمالة إلى جانب تنشيط الطلب الفعال[3].

[1] - محمد ضيف الله القطابري، دور السياسة النقدية، دار غيداء لنشر وتوزيع، عمان، 2009، ص 19- 20.
[2] - المرجع نفسه، ص 22.
[3] - محمد ضيف الله القطابري، مرجع سابق، ص 21.

- الجزء الثالث: تحسين ميزان المدفوعات:

ميزان المدفوعات هو سجل تدون فيه كل العملات الاقتصادية التي تتم بين مقيمين في بلد معين والبلدان الأخرى خلال فترة زمنية معينة عادة ما تكون سنة[1] يكون هذا الميزان في صالح البلد عندما تكون ايراداته أكبر من نفقاته للعالم الخارجي وتسعى كل دولة إلى جعل هذا الميزان لصالحها بهدف المحافظة على مخزونها الذهبي و احتياطاتها من العملة الصعبة[2]، وفي حالة حدوث عجز في ميزان المدفوعات يمكن للسياسة النقدية علاج هذا العجز عن طريق قيام البنك المركزي برفع سعر اعادة الخصم.

- الجزء الرابع: تحقيق معدلات نمو اقتصادي مرتفعة:

يعتبر تحقيق معدل مرتفع للنمو الاقتصادي من الأهداف الطويلة الأجل حيث أن النمو الاقتصادي يكون سببا في امتصاص الفائض من العملة إلى جانب أن استقرار الأسعار وتحسين ميزان المدفوعات عاملان أساسيان في تحقيق النمو الاقتصادي.

ولكي تحقق السياسة النقدية أهداف الاقتصاد الكلي لابد أن تكون لها علاقة بالسياسة الاقتصادية الكلية وخاصة منها السياسة المالية[3].

❖ المطلب الثالث: العلاقة بين السياسة النقدية والسياسة المالية:

لكي تحقق الدولة برامجها وتصل إلى تحقيق أهدافها المرجوة تستعمل العديد من السياسات الاقتصادية من بينها السياسة المالية والسياسة النقدية.

ولقد أثار مشكل استخدام أي من السياستين جدلا كبيرا بين أنصار السياسة النقدية بزعامة Milton Friedman وأنصار السياسة المالية بزعامة كينز، إلا أن هذا النقاش قد تجاوزه الزمن وتقرر أن كلا السياستين مهم لتحقيق الاستقرار الاقتصادي وأصبح النقاش الجديد عن كيفية التنسيق بين السياستين.

[1] - صالح مفتاح، مرجع سابق، ص 140.
[2] - زكريا الدوري، يسرى السامرائي، مرجع سابق، ص 288.
[3] - - محمد ضيف الله القطابري، المرجع السابق، ص 22،23.

حيث تؤثر السياسة المالية في سوق الانتاج عن طريق أدواتها الرئيسية التي تتمثل في الضرائب والانفاق الحكومي، بينما يكون مجال تأثير السياسة النقدية هو سوق النقد وذلك عن طريق أدواتها الرئيسية المتمثلة في الاصدار النقدي، عمليات السوق المفتوحة، سعر إعادة الخصم ونسبة الاحتياطي القانوني[1].

وتعمل السياستين المالية والنقدية باستعمال أدواتها على التأثير على الطلب الكلي من خلال عدة قنوات، ففي حالة الانفاق الحكومي تكون الزيادة في الإنفاق مباشرة من خلال التغير في النفقات العمومية لـ(G) والذي يمثل تغير الناتج الداخلي الخام(PIB) وفي حالة تخفيض معدلات الضرائب (T) تكون هنا لزيادة في الانفاق الكلي مصدرها الانفاق الاستهلاكي نتيجة ارتفاع مستوى الدخل، أما في حالة تغير العرض النقدي(M) فهذا يؤدي إلى تغير معدل الفائدة (i) هذا الأخير الذي يؤثر على حجم الاستثمار[2] ونظرا لمدى فعالية السياستين وأثرهما العميق على الاقتصاد فإن التنسيق بينهما يصبح أكثر من ضروري، غير أنه يمكن أن تتعارضا مع بعضهما بصورة تضعفهما معا، مما يؤثر سلبا على تحقيق الأهداف المتوخاة.

فمن الأفضل أن تكون السياستين النقدية والمالية تسريان في نفس الاتجاه وتكملان بعضهما نظر للاختلاف بين طبيعة كل منهما والذي يمكن حصره في النقاط التالية:[3]

1- عمليات السياسة المالية تكون واسعة النطاق من حيث حجمها بينما تكون عمليات السياسة النقدية محدودة لأنها تركز بصورة أساسية على القطاع المالي والمصرفي، فعملية التنسيق بين هاذين النوعين من العمليات يحقق فعلية أكبر للسياسة الاقتصادية الكلية.

2- تعتبر السياسة المالية بطيئة ومتصلبة لأسباب قانونية ودستورية تتمثل في التصويت عليها من طرف البرلمان، وهذا يأخذ وقت طويل نوعا ما، في حين تكون الاجراءات النقدية سريعة ومرنة نسبيا و يمكن تغييرها في وقت قصير وذلك عن

[1] - سمير حسون، الاقتصاد السياسي في النقود وبنوك، المؤسسة الجامعية لنشر والتوزيع، الطباعة الثانية، لبنان، 2004، ص 112.
[2] - ضياء محمد، اقتصاديات النقود وبنوك، مؤسسة شباب الجامعة، 2005، ص 199.
[3] - السيد علي عبد المنعم، العيسى نزار سعد الدين، النقود ومصارف والأسواق المالية، دار حامد لتوزيع ونشر، الأردن، 2004،ص383.

طريـق إحـداث تغيـرات فـي معـدل إعـادة الخصـم أسـعار الفائـدة، أو نسـب الاحتيـاطي القانوني.

3- تميـل السياسـة الماليـة بصـفة خاصـة إلـى تشـجيع التوسـع الاقتصـادي فـي حـين قـد تكـون أقـل قـدرة علـى مراجعـة موجـات التضـخم، أمـا السياسـة النقديـة فهـي تـؤدي دورا فعالا، فيما يخص الاتجاهات التضخمية من خلال التأثير على الائتمان المصرفي.

وقد بينت التجـارب خاصـة فيمـا يخـص حالـة الكسـاد الـذي حصـل فـي السـبعينات فـي الـدول الصـناعية عـدم كفايـة احـدى السياسـتين لوحـدهما لتحقيـق الانتعـاش الاقتصـادي والخروج مـن الأزمـات، بـل يجـب مـزج السياسـتين لتحقيـق الأهـداف المنشـودة وذلـك طبعـا من خلال أدواتها.

◆ المبحث الثاني: أهم النظريات النقدية في الفكر الاقتصادي:

النظريـة النقديـة فـي محاولـة شـرح الـدور الـذي يمكـن أن تؤديـه النقـود فـي تحديـد مسـتوى النشـاط الاقتصـادي، وقـد أحـدث دور النقـود جـدلا واسـعا بـين الاقتصـاديين سـواء من الناحية النظرية أو العملية وفيما يلي نستعرض أهم النظريات النقدية.

❖ المطلب الأول: النظرية النقدية الكلاسيكية:

تطـورت النظريـة الكميـة النقديـة الكلاسـيكية فـي القـرن الثـامن عشـر وبدايـة القـرن التاسـع عشـر علـى يـد الاقتصـاديين الكلاسـيك ومـنهم Richard Gantillon و David Hume وهي نظرية تبحث في كيفية تحديد القيمة للدخل الكلي.

• الفرع الأول: الفرضيات التي تقوم عليها النظرية:

قامـت النظريـة الكميـة الكلاسـيكية للنقـود علـى الفرضـيات التاليـة والتـي علـى أساسـها تـم بنـاء معادلـة التبـادل لـ Fisher و معادلـة الأرصـدة النقديـة المعروفـة بمعادلـة Cambridge:

1- ثبات حجم المعاملات، أي أن حجم المعاملات ومستوى النشاط الاقتصادي يتم تحديده بعوامل موضوعية، وأن النقود ليس لها أي تأثير في تحقيق التوازن الاقتصادي فهي وسيط للمبادلة فقط ودورها محايد في الاقتصاد[1].

2- مرونة الأجور والأسعار هبوطا وصعودا.

3- الاقتصاد يتوازن عند مستوى التشغيل الكامل[2].

4- وجود علاقة سببية بين التغير في المستوى العام للأسعار كمتغير تابع وتغير في كمية النقود كمتغير مشغل[3].

5- تحدد بعوامل بطيئة التغير ومستقلة عن كمية النقود[4].

ولقد كانت معادلات كثيرة لشرح وتفسير النظرية الكمية ومن أشهر معادلة التبادل لـ Fisher.

- الفرع الثاني: معادلة التبادل (**Fisher 1911**):

يعتبر Fisher رائد النظرية الكمية في النقود والذي أعطى لتلك النظرية صيغتها الحديثة الأكثر اكتمالا من خلال معادلته المشهورة، بمعادلة التبادل، والفكرة الرئيسية لهذه المعادلة هي تفسير العلاقة بين كمية النقود وبين المستوى العام للأسعار، من خلال الجمع بين مختلف المتغيرات التي لها علاقة في تحديد المستوى العام للأسعار**P** ، من خلال الجمع بين مختلف المتغيرات التي لها علاقة في تحديد المستوى العام للأسعار، وصياغة هذه المعادلة رياضيا كما يلي:

$$M.V = TP$$

(1)حيث:

P المستوى العام للأسعار وهو متغير تابع.

M كمية النقود و هو متغير مستقل

T حجم المبادلات (ثابت).

V سرعة دوران النقود (ثابت).[5]

[1] - بلعزوز بن علي، مناظرة في النظريات وسياسات نقدية، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 2004، ص 10.
[2] - أحمد أبو الفتوح علي الناقة، نظرية النقود والأسواق المالية ، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية ،مصر، 2001 م، ص 257.
[3] - عبد النعيم محمد مبارك محمود يونس، اقتصاديات النقود والصيرفة وتجارة الدولية، الدار الجامعية، مصر،1996 م، ص 257.
[4] - بلعزوز بن علي، المرجع السابق، ص 11.
[5] - محي الدين الغريب، اقتصاديات النقود وبنوك، دار الهنا للطباعة، القاهرة، 1979م، ص 161.

من المعادلة (1) نلاحظ أن كمية النقود مضروبة في سرعة دورنها تساوي كمية المبادلات مضروبة في المستوى العام للأسعار، وتقوم النظرية على الاعتقاد بثبات حجم المعاملات وسرعة تداول النقود (V) وكمية النقود (M) وهي المتغير المستقل والمستوى العام للأسعار هي متغير تابع وكمية النقود تشتمل على النقود الحكومية أو أوراق البنكنوت أو نقود الودائع، وتشمل المبادلات الاقتصادية جميع أنواع التبادل التي يقوم بها الأفراد والمشروعات داخل اقتصاد معين خلال فترة زمنية معينة، مثل تبادل السلع و الخدمات والأصول المالية والعقارات وغيرها[1].

ومن المعادلة (1) نستنتج أنه كلما تغيرت كمية النقود تغير المستوى العام للأسعار بنفس الاتجاه، طبعا مع شرط ثابت كل من كمية المبادلات وسرعة دوران النمو حيث:

$$P = M.V/T$$

- الفرع الثالث: معادلة الأرصدة النقدية (**Cambridge**):

هذه المعادلة هي عبارة عن إعادة صياغة للنظرية الكمية أو لمعادلة Fisher وسميت بمعادلة Cambridge نسبة إلى جامعة Cambridge وبالخصوص إلى أستاذي الاقتصاد Alfred Marshall و Cecile Pigou.

تركز هذه النظرية على العوامل التي تحدد الطلب على النقود، حيث تنظر إلى النقود على أنها جزء من ثروة الأفراد وأنهم يحتفظون ببعضها لغرض الاحتياط لأن الكلاسيك يعتبرون أن النقود تخزن قوة شرائية، ولقد اشتقMarshall و Pigou نظريتهم من معادلة التبادل لـ Fisher، فبتعويض حجم المبادلات (T) بالإنتاج أو الدخل (Y) تصبح معادلة الرصدة النقدية: $M.V = P.Y$

حيث $M.V$ تمثل مجموع الانفاق على السلع والخدمات النهائية في فترة محددة، و $P.Y$ القيمة الاسمية للناتج القومي، أي قيمة ما ينتج خلال سنة من السلع والخدمات النهائية وبقسمة طرفي المعادلة على (V) نحصل على: $M = \frac{1}{V} \times P.Y$

[1] - عقيل جاسم عبد الله، مرجع سابق، ص 77.

وعندما يكون سوق النقد في حالة توازن فإن الكمية المعروضة من النقد تساوي الكمية المطلوبة وبالتالي نستطيع استبدال M بـ Md وبوضع $K = \frac{1}{V}$ تصبح المعادلة:

$$Md = K \times PY$$

حيث K هي نسبة التفضيل النقدي وبما أن K ثابتة لأن سرعة التبادل ثابتة، فإن مستوى المبادلات التي هي نسبة ثابتة من الدخل الاسمي تحدد بكمية النقود التي يطلبها الافراد الاحتفاظ بها ويتوقف تحديد قيمة k *على* العوامل التالية:[1]

1- توقعات الأفراد فكلما كانت توقعاتهم متفائلة كان احتفاظهم بـ (K) أقل.

2- ثروة الأفراد، فكلما زادت قلت(K).

3- مستويات الأسعار.

ونلاحظ أن $V = \frac{P \times Y}{M}$ و $K = \frac{M}{P \times Y}$ أي أن K هو معكوس V.

وهذا يعني أن كلما زادت الأرصدة النقدية التي يرغب الأفراد الاحتفاظ بها، قلت سرعة تداول النقود والعكس صحيح.

- الفرع الرابع: تقييم النظرية النقدية الكلاسيكية:

تعتبر النظرية النقدية الكلاسيكية خطوة مهمة في التحليل النقدي، نظرا للأفكار المهمة التي جاءت بها كالتنمية إلى خطورة الدور الذي يؤديه الإفراط النقدي في خلق الموجات التضخمية ولارتفاع الكبير في الاسعار إلى جانب تباين أهم أسباب التفضيل النقدي وأثره على الاقتصاد، لكن وككل نظرية، لم تخلو النظرية الكلاسيكية من الانتقادات الموجه إليها من طرف الاقتصاديين، ومن أهم هذه الانتقادات نذكر ما يلي:

1- عدم صحة افتراض ثبات سرعة دوران النقود لعدم واقعية، حيث دلت البيانات المتاحة عن الاقتصاد الامريكي أن سرعة دوران النقود تتقلب في الأجل القصير بدرجة غير ثابتة[2].

2- لم تأخذ بعين الاعتبار عدة متغيرات هامة كمعدل الفائدة[3].

[1] - بناني فتيحة، السياسة النقدية والنمو الاقتصادي، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية فرع اقتصاديات مالية وبنوك، جامعة بومرداس، 2009 ، ص 78.
[2] - عبد النعيم محمد مبارك، محمود يونس، مرجع سابق ، ص 253.
[3] - سليم موساوي، فعالية السياسة النقدية في الاقتصاديات الانتقالية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، فرع النقود والمالية، جامعة الجزائر، 2007، ص 94.

3- عـدم واقعيـة افتـراض ثبـات الحجـم الحقيقـي للإنتـاج التـي يسـتند إلـى افتـراض حالـة التوظيف الكامل.

❖ المطلب الثاني: النظرية النقدية الكينزية:

بدأت الأفكار الكينزية في الظهور عقب أزمة (الكساد الكبير) التي تعرضت له البلدان الرأسمالية خلال فترة (1929-1932) والذي أثبت فشل النظرية النقدية الكلاسيكية.

- الفرع الأول: فرضيات التحليل النقدي الكينزي:

تقـوم النظريـة النقديـة الكينزيـة أو كمـا تعـرف بنظريـة السـيولة علـى عـدة فرضـيات أهمها:

1- يوجد نـوعين مـن الأصـول التـي يسـتخدمها الأفـراد للحفـاظ علـى ثـروتهم وهـي النقـود والسندات.

2- معدل العائد للنقود يساوي صفر.

3- الطلب على النقود يكون لثلاث دوافع هي المعاملات، الاحتياط، المضاربة.

4- سعر الفائدة يتحدد عن طريق السوق التي تحدد الطلب على السيولة وعرضها[1].

- الفرع الثاني: الطلب الكلي على النقود في التحليل الكينزي:

عنـد كينـز يمثـل الطلـب علـى النقـود كميـة السـندات المطلوبـة (βd) وكميـة النقـود المطلوبـة(Md) حيـث يمكـن معرفـة الكميـات المطلوبـة مـن النقـود عنـد أسـعار الفائـدة المختلفة وكذا الدوافع المختلفة للأفراد في الطلب على النقود.

- الجـزء الأول: دافـع المعـاملات: وهـو حاجـة الأفـراد إلـى العملـة لإجـراء المبـادلات الشخصية والتجارية.

- الجـزء الثـاني: دافـع الاحتيـاط: وهـي رغبـة فـي الاحتفـاظ بالقيمـة النقديـة المقابلـة لنسبة من الموارد الاجمالية لمواجهة أخطار التحولات غير المتوقعة.

- الجـزء الثالـث: دافـع المضـاربة: وهـي الرغبـة فـي الاسـتفادة مـن توقعـات الأفـراد الجيدة يخبئه المستقبل أحسـن مـن السـوق، ويتوقـف الطلـب علـى النقـود علـى مسـتوى الـدخل وسـعر الفائـدة، حيـث أن الطلـب علـى النقـود بـدافع المعـاملات ولاحتيـاط يكـون بدلالـة

[1] - عباس كاظم الدعمي، السياسات النقدية والمالية، دار وفاء للنشر والتوزيع، عمان، طبعة الأولى، 2010، ص (29-31).

الـدخل، أي $dA = f(y)$ والطلـب علـى النقـود بـدافع المضـاربة يكـون بدلالـة سـعر الفائـدة أي$dS = f(R)$ وبالتالي تكون دالة الطلب على النقود(dG) كما يلي[1]:

$$dG = dA + dS \quad \text{أي} \quad dG = f(Y, R)$$

ويمكن تمثيل دالة الطلب على النقود في الشكل الموالي:

الشكل رقم (2) التمثيل البياني للطلب على النقود عند كينز

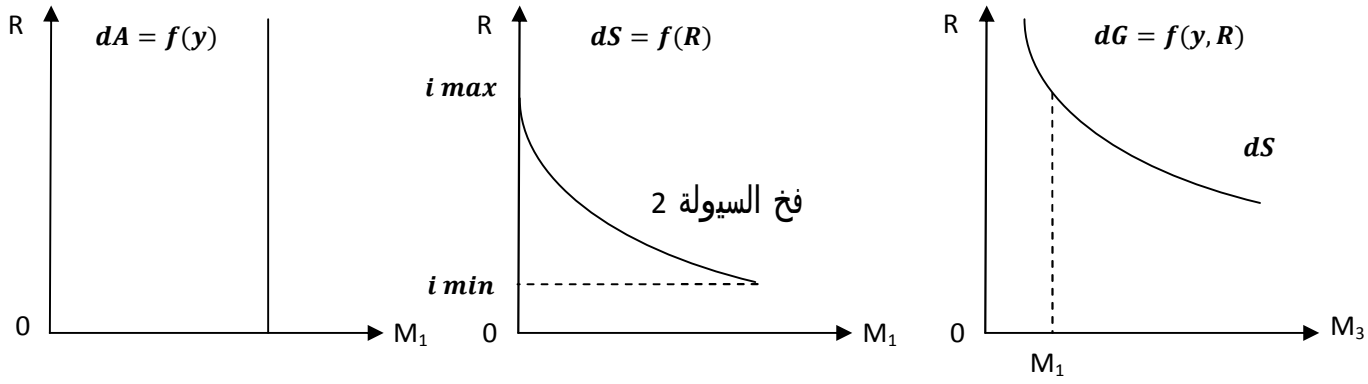

منحى (ج) الطلب الكلي على النقود

منحى (ب) الطلب على النقود بدافع المضاربة

منحى (أ) الطلب على النقود بدافع المعاملات والاحتياط

المصدر: بلعزوز بن علي – مرجع سابق، ص 56.

- المنحـى (أ) يبـين أن الطلـب علـى النقـود بـدافع المعـاملات و الاحتيـاط M_1 يتعلـق بالدخل(y) هـو إذن مسـتقل عـن سـعر الفائـدة(i) وبالتـالي يمثـل منحـى خطـي عمـودي علـى M_1 وموازي لمحور الإحداثيات.
- المنحـى (ب) يمثـل الطلـب علـى النقـود بـدافع المضـاربة و الـذي يتعلـق بمعـدل الفائدة فقط.
- المنحـى(ج) يمثـل الطلـب الكلـي علـى النقـود $dA + dS$ نتحصـل عليـه مـن خـلا تجميع المكونتين.

[1] - بلعزوز بن علي، مرجع سابق، ص 55.

- الفرع الثالث: التوازن الاقتصادي العام في التحليل الكينزي:

على عكس الكلاسيكيين فقد أعطى التحليل الكينزي أهمية أكبر للسياسة المالية نتيجة عجز التحليل الكلاسيكي عن تفسير ظاهرة الكساد العظيم 1929إذ يرى الكينزيون أنه يمكن تحقيق التوازن الاقتصادي عن طريق التحكم في الانفاق القومي وعن طريق السياسة المالية، ففي حالة الكساد الاقتصادي يتم اللجوء إلى زيادة الطلب الفعال على السلع والخدمات في السوق وذلك من خلال زيادة الانفاق القومي (إنفاق جاري واستثماري) أما العجز في الميزانية والناشئ عن زيادة الانفاق الحكومي يمكن تغطيته تمويله من خلال القروض العامة والاصدار النقدي الجديد من طرف البنك المركزي، كما أن زيادة الإنفاق الحكومي يؤدي إلى زيادة تشغيل اليد العاملة عن طريق الطلب الكلي.

ولقد استكمل بعض الكينزيين منهم John Hicks وAlfred Hansen التوازن العام للنظرية الكينزية ووضعوا لذلك الفرضيات التالية[1]:

1- التوازن الكلي للاقتصاد يتحقق بتوازن سوق النقد مع سوق السلع.
2- شرط التوازن في السوق النقدي يكون بتساوي كمية النقود المعروضة مع الطلب عليها.
3- شرط التوازن في سوق السلع يكون بتساوي الادخار مع الاستثمار.

- المطلب الثالث: النظرية النقدية المعاصرة (مدرسة شيكاغو):

يتزعم هذه المدرسة الاقتصادي الأمريكي المعاصر Milton Friedman حيث تبنى Friedman التحليل الكلاسيكي في نظريته الطلب على النقود لكن بأكثر شمولية وأكثر اتساع وفي نفس الوقت لم يهمل التحليل الكينزي بل أخذ ببعض جوانبه.

[1] - أكرم حداد، مشهور مذلول، مرجع سابق، ص 125.

- الفرع الأول: فرضيات النظرية النقدية المعاصرة:

قبل أي دراسة لمحتوى النظرية لابد من الإشارة إلى أهم الفرضيات التي تركزت عليها وهي[1]:

1- استقلال الكمية النقدية (عرض النقود) عن الطلب على النقود.

2- استقرار دالة الطلب على النقود وأهميتها.

3- رفض فكرة مصيدة السيولة عند بناء دالة الطلب النقدي.

4- يتوقف الطلب على النقود على نفس الاعتبارات التي تحكم ظاهرة الطلب على السلع والخدمات[2].

5- عدم خضوع الأعوان الاقتصاديين للخداع النقدي.

- الفرع الثاني: محددات الطلب على النقود عند Friedman :

يتوقف الطلب على النقود في تحليل **Friedman** على ثلاثة عوامل أساسية هي:

1- عامل الثروة الذي يحدد الحد الأقصى للنقود المحتفظ بها.

2- مردوديـة أو عائـد النقـود بالنسـبة لعوائـد الأصـول الماليـة الأخـرى أو الحقيقيـة التـي يمكن أن تكون شكل من أشكال الثروة[3].

3- أذواق وتفضيلات الحائزين على الأصول (الأفراد).

- الفرع الثالث: دالة الطلب على النقود عند **Friedman**:

لقد افترض أن الأفراد يرغبون بكمية حقيقية من الأرصدة، وليس بكمية إسمية وبالتالي تكتب دالة الطلب على النقود عند Friedman بالصيغة التالية:

$$\frac{Md}{P} = f(y_p, r_b - r_m, r_m - r_e, \pi^e - r_m, n - r_m U)$$

حيث:

$\frac{Md}{P}$ الطلب على النقود بأرصدة حقيقية.

[1] - عقيل جاسم عبد الله، مرجع سابق، ص 163.
[2] - بلعزوز بن علي، مرجع سابق، ص 38.
[3] -عباس كاظم الدعسي، مرجع سابق، ص 38.

y_p الدخل الدائم.

r_m العوائد المتوقعة من النقود.

r_b العوائد المتوقعة من السندات.

r_e العوائد المتوقعة من السهم.

π^e معدل التضخم المتوقع.

n الثروة البشرية.

U أذواق وتفضيلات الفراد.

وبتحليل أعمق يفترض Friedman أن الطلب على أرصدة حقيقية من النقود يتأثر إيجابيا بثروة الأفراد والتي عبر عنها بالدخل الدائم، ويقصد به الدخل المتوقع الحصول عليه على المدى الطويل حيث يكون أقل تقلبا من الدخل الجاري عند الكلاسيك، وهذا يعني أن الطلب على النقود لن ينقلب بشكل واضح في الدورات الاقتصادية المختلفة[1].

المبحث الثالث: أدوات السياسة النقدية وفعاليتها:

للوصول إلى الأهداف السابقة وتطبيق السياسة النقدية بفعليتها، يجب استعمال عدة أدوات لذلك هذه الأخيرة تنقسم إلى أدوات كمية وأخرى نوعية.

❖ المطلب الأول: الأدوات الكمية للسياسة النقدية:

الأدوات الكمية هي الأدوات التي تسعى للتأثير على حجم الائتمان وكلفته (معدل الفائدة) وبالتالي على الكميات النقدية الاجمالية المعروضة في الاقتصاد وتتمثل هذه الأدوات في سياسة سعر اعادة الخصم، نسبة الاحتياطي القانوني وعمليات السوق المفتوحة.

[1] - أكرم حداد، مشهور مذلول، مرجع سابق، ص 121.

- الفرع الأول: سياسة اعادة الخصم:

وهـو عبـارة عـن سـعر الفائـدة الـذي يتقاضـاه البنـك المركـزي، مـن البنـوك التجاريـة مقابـل إعـادة خصـم الحـوالات التـي لـديها، أو تلـك الفائـدة التـي يتقاضـاها البنـك المركـزي علـى قروضـه وسـلفياته للبنـوك التجاريـة[1]، فـإذا أراد البنـك المركـزي التقليـل مـن كميـة النقـود المعروضـة، فإنـه يقـوم برفـع سـعر إعـادة الخصـم وبالتـالي زيـادة تكـاليف البنـوك التجارية، مما يدفعها إلى عـدم خصـم مـا لـديها مـن أوراق تجاريـة وبالتـالي التقليـل مـن مـنح القـروض ممـا يقلـل عـرض النقـد، أمـا إذا أراد البنـك المركـزي زيـادة كميـة النقـود المعروضـة فإنـه يقـوم بتخفـيض سـعر اعـادة الخصـم، ممـا يشـجع البنـوك التجاريـة علـى إعادة، خصـم مـا لـديها مـن أوراق تجاريـة[2]، وزيـادة الاقـراض ممـا يزيـد مـن حجـم كميـة النقود.

- الفرع الثاني: نسبة الاحتياطي القانوني:

يمثل الاحتيـاطي القـانوني والالزامـي تلـك النسـبة التـي يفرضـها البنـك المركـزي علـى البنوك التجارية والتـي يـتم الاحتفـاظ بهـا لـدى البنـك المركـزي كوديعـة بـدون فوائـد، وتحـدد هذه النسبة وفقا للظروف الاقتصادية السائدة في البلد[3].

ويتمثل الهدف المباشـر للاحتفـاظ بهـذه النسـبة مـن الاحتيـاط لـدى البنـك المركـزي فـي ضمان سلامة أمـوال المـودعين حيـث تسـتخدم هـذه الأمـوال لإقـراض البنـوك التـي تتعـرض للأزمات مالية أو النقص في السيولة[4].

ومن مزايـا اسـتخدام الاحتيـاط القـانوني للتـأثير علـى العـرض النقـدي أنـه يـؤثر علـى كـل البنـوك بالتسـاوي ومـن عيـوب هـذه الاداة، أنـه يصـعب عليهـا تحيـق التغيـرات[5] الصغيرة في العرض النقدي.

[1] - محمد زكي الشافعي، مقدمة في النقود وبنوك، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة التاسعة، 1981، ص 295.
[2] - طارق الحاج، المالية العامة – دار صفاء للنشر والتوزيع، لأردن، 1991، ص 219.
[3] - نزار سعد الدين العيسى، ابراهيم سليمان قطن، الاقتصاد الكلي، دار حامد لنشر، الأردن، 2006، ص 291.
[4] - أكرم حداد ، مشهر رمذلول، مرجع سابق، ص 188.
[5] - أحمد أبو الفتوح علي الناقة، مرجع سابق، ص 242.

الفرع الثالث: عمليات السوق المفتوحة:

المقصود بهذه السياسة هو قيام البنك المركزي بتزويد واسترجاع النقود من الجهاز المصرفي وذلك عن طريق شراء أو بيع الأوراق المالية في السوق بهدف التأثير على الائتمان وعرض النقود، حسب الظروف لاقتصادية السائدة و تعتبر، وهذه الأداة الكثر استعمالا[1]، خاصة في الدول التي تملك سوق مالي ونظام مصرفي متطورين، وأول من استخدم هذه الاداة هو بنك إنجلترا كوسيلة اضافية بهدف تفعيل معدل إعادة الخصم عام 1931[2]، وبمرور الوقت أصبح تطبيق هذه الأداة الطريقة الرئيسة للسيطرة على الائتمان، وهناك ثلاثة شروط أساسية لضمان فعالية السوق المفتوح وهي:[3]

1- مدى توفر السندات الحكومية (كما ونوعا).
2- مدى توفر سوق نقدية نشطة لتداول هذه الأوراق.
3- مدى استجابة البنوك التجارية لرغبات البنك المركزي.

❖ المطلب الثاني: الأدوات الكيفية (النوعية) للسياسة النقدية:

يقصد بالأدوات الكيفية للسياسة النقدية تلك الأساليب المباشرة التي يستخدمها البنك المركزي، بهدف التأثير على نوعية الائتمان وتوجيه لتحقيق اغراض اقتصادية معينة[4].

وتستعمل هذه الأدوات بشكل كبير في الدول النامية ولأنه يتعذر عليها استعمال الأدوات الكمية بسب ضعف أسواقها المالية واجهزتها المصرفية ويمكن تلخيص أهم الأدوات الكيفية المستعملة من طرف البنوك المركزية عبر العالم كما يلي:

[1] - بناني فتيحة، مرجع سابق، ص 112.
[2] - صالح مفتاح، مرجع سابق، ص 150.
[3] - أكرم حداد ، مشهور مذلول، مرجع سابق، ص 189.
[4] - المرجع نفسه، ص 190.

- الفرع الأول: سياسة تأطير القروض:

تهدف هـذه السياسـة إلـى الحـد مـن قـدرة البنـوك التجاريـة علـى مـنح الائتمـان بشـكل مباشـر وذلـك عـن طريـق فـرض سـقف أعلـى للائتمـان لا يمكـن لأي بنـك تجـاوزه بهـدف الحد من خلق نقود الودائع مباشرة[1].

يقـوم البنـك المركـزي بتطبيـق هـذه السياسـة فـي حالـة حـدوث تضـخم بهـدف توجيـه منح الائتمان[2].

- الفرع الثاني: الودائع الخاصة:

من خـلال هـذه الأداة يقـوم البنـك المركـزي بفـرض اقتطـاع نسـبة مـن أرصـدة البنـوك التجارية على شـكل ودائـع مجمـدة عنـده تمـنح عليهـا فائـدة معينـة بالإضـافة إلـى الاحتيـاطي القانوني، ويهدف هذا الاقتطـاع إلـى التقليـل مـن عمليـات الائتمـان التـي تقـوم بهـا المصـارف عن طريق التقليل من أرصدتها[3].

- الفرع الثالث: الاقناع الأدبي:

يلجـأ البنـك المركـزي إلـى أسـلوب التباحـث والحـديث المقنـع مـع البنـوك التجاريـة فيمـا يخـص السياسـة والهـدف الـذي يريـد تحقيقـه[4]، وقـد اسـتخدمت بريطانيـا هـذا الأسـلوب عام 1946[5].

ويكـون الاقنـاع الأدبـي أو مـا يمكـن تسـميته بسياسـة المصـارحة مـن خـلال الصـحف والمجلات وخطب المسؤولين في المناسبات المختلفة.

- الفرع الرابع: سعر الصرف:

يسـتخدم الصـرف مـن طـرف البنـك المركـزي بهـدف التـأثير علـى حجـم التجـارة الخارجيـة، حيـث يقـوم بتخفـيض سـعر صـرف العملـة المحليـة إذا كـان هدفـه زيـادة الصادرات لأجل تحسـين ميـزان المـدفوعات، ويقـوم برفـع سـعر صـرف العملـة المحليـة ممـا

[1] - ساكر محمد العربي، محاضرات في الاقتصاد الكلي، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 2006، ص 116.
[2] - صالح مفتاح، مرجع سابق، ص 156.
[3] - عقيل جاسم عبدالله، مرجع سابق، ص 214.
[4] - زكريا الدواري، يسرى السامرائي، مرجع سابق، ص 218.
[5] - حسن أحمد عبد الرحيم، اقتصاديات النقود والبنوك، مؤسسة طيبة لنشر والتوزيع، مصر، 2006، ص 241.

يؤدي إلى زيادة الاستيراد من الخارج ويعتبر استقرار سعر الصرف سبب رئيسي في نمو التجارة الخارجية[1].

❖ المطلب الثالث: فعالية السياسة النقدية:

لقد أثار موضوع فعالية السياسة النقدية جدلا واسعا بين الاقتصاديين، فقد اعتبر الكلاسيكيون السياسة النقدية الأداة الفعالة لتحقيق الاستقرار الاقتصادي وتفادي حالة التضخم، لكن بعد ازمة 1929 وعجز السياسة النقدية على معالجتها جاء الفكر الكينزي الذي أعطى أهمية أكبر للسياسة المالية وأهمية أقل للسياسة النقدية، لتأتي بعدها مدرسة شيكاغوا التي أعادت للسياسة النقدية أهميتها وفعاليتها[2].

[1] - بناني فتيحة، مرجع سابق، ص 117.
[2] - بناني فتيحة، مرجع سابق، ص 117.

خلاصة الفصل:

بما أن السياسة النقدية هي عبارة عن اجراءات وقرارات تقوم بها السلطة النقدية فالأكيد أن لها أهداف وأدوات.

ففيما يخص الأهداف أهمها استقرار الأسعار، محاربة البطالة، تحسين ميزان المدفوعات وتحقيق معدلات نمو مرتفعة.

وباعتبار النقود هي الموضوع الرئيسي للسياسة النقدية، فقد حظيت باهتمام مختلف المفكرين والمدارس الاقتصادية التي بحثت في دورها وتأثيرها على الاقتصاد، فالنظرية الكلاسيكية رأت أن القيود محايدة وليست لها تأثير على النشاط الاقتصادي سوى أنها وسيط للمبادلة، أما كينز فقد اعترف بدور النقود في الاقتصاد على المدى القصير وتأثيرها على الدخل والعملة، واعتبر أن الطلب على النقود يكون لثلاث دوافع هي المعاملات، الاحتياط والمضاربة، وجاء بعد ذلك النقديون بزعامة Friedman الذي أقر بدور النقود في الاقتصاد وتأثيرها عليه، لكن ذلك على المدى الطويل.

وفيما يخص الأدوات فتوجد أدوات كمية وأخرى نوعية، أما الكمية فهي سعر إعادة الخصم، الاحتياطي القانوني وعمليات السوق المفتوحة، وأما النوعية فمنها سياسة تأثير قرض الودائع الخاصة، الإقناع الأدبي، معدلات الفائدة وسعر الصرف.

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية حول استقلالية بنك الجزائر (مقارنة على أساس قانون10/90 و11/03)

تمهيد الفصل:

تعد استقلالية البنك المركزي من أهم الجدالات المطروحة في عصرنا الحالي على الساحة المصرفية، حيث من شأن هذه الاستقلالية أن تزيد من مصداقية البنوك المركزية وفعالية السياسة النقدية وقد لوحظ خلال العقدين الماضيين تنامي الاتجاه نحو استقلالية البنك المركزي على المستويين النظري والعملي، حيث تعتبر هذه الاستقلالية الشرط الأساسي لإمكانية البنك المركزي بوضع وتنفيذ أهداف السياسة النقدية، بما يضمن تحقيق الهدف الرئيسي لها والمتمثل في تحقيق الأسعار والمحافظة على قيمة العملة.

صلاحيات بنك الجزائر على ضوء قانون10/90:

تتمثل مهمة بنـك الجزائـر فـي مجـال النقـد والقـرض فـي تـوفير والحفـاظ علـى أفضـل الشروط والتي تضـمن النمـو المنـتظم للاقتصـاد الـوطني بجميـع طاقاتـه الانتاجيـة مـع السـهر علـى اسـتقرار النقـد فـي الـداخل والخـارج، وبمـا أن بنـك الجزائـر يقـوم بتسـييره كـل مـن محـافظ البنـك، ومجلـس النقـد والقـرض واللجنـة المصـرفية (لجنـة المراقبـة) لـذلك فيجـب تحديد صلاحيات كل هيئة على حدا.[1]

1) صلاحية المحافظ[2]:

يتمتع محافظ بنك الجزائر بصلاحيات واسعة ومن خلالها يتولى :

- إدارة شؤون بنك الجزائر.
- يتخذ جميع الإجراءات التنفيذية، ويقوم بجميع الأعمال في إطار قانوني.
- يوقـع باسـم بنـك الجزائـر جميـع الاتفاقيـات والمحاضـر المتعلقـة بالسـنوات الماليـة ونتائج نهاية السنة وحسابات الربح والخسارة.
- يمثل بنـك الجزائـر لـدى السـلطات العموميـة، وسـائر البنـوك، ولـدى الهيئـات الماليـة الدولية وبشكل عام لدى الغير.
- يمثـل بنـك الجزائـر كمـدعي ومـدعى عليـه، ويتخـذ جميـع التـدابير التنفيذيـة والاحتياطية التي يراها ملائمة.
- يشـتري ويبيـع جميـع الأمـوال المنقولـة والغيـر المنقولـة، ويـنظم مصـالح بنـك الجزائر ويحدد مهامها.
- يؤسـس بالاتفـاق مـع المجلـس القـانون الأساسـي لمسـتخدمي بنـك الجزائـر ضـمن الشروط المحددة في القانون الأساسي.
- يعين ممثلـي بنـك الجزائـر فـي مجـالس المؤسسـات الأخـرى، فـي حالـة إقـرار مثـل هذا التمثيل.
- تستشـيره الحكومـة كلمـا وجـب عليهـا مناقشـة فـي مسـائل تخـص النقـد والقـرض أو تلك التي لها انعكاسات على الوضع النقدي.

[1] - قاصدي مرباح: مرجع سابق، ص14.
[2] - المرجع نفسه، ص14.

- تحديد صلاحيات نوابه وسلطاتهم.

2) صلاحيات مجلس النقد والقرض:

يتمتع مجلس النقد والقرض بوصفه مجلس إدارة البنك الجزائري بعدة صلاحيات والمتمثلة أساسا فيما يلي:

- يجوز للمجلس احداث من بين أعضائه لجانا استشارية، بصلاحياتها وتكوينها وقواعدها، ويمكنه أن يستشير أي مؤسسة أو أي شخص، وبذلك يتداول بتلك الصفة على التنظيم العام لبنك الجزائر في فتح فروعه ووكالته، وإقفالها.
- يوافق على نظام مستخدمي بنك الجزائر، وسلم رواتبهم، ويصدر الأنظمة التي تطبق على بنك الجزائر.
- يتداول على كل اتفاقية بناءا على طلب من المحافظ.
- كما يتمتع بصلاحيات شراء الأموال المنقولة وغير المنقولة وبيعها وتقديم الدعاوي التي يرفعها المحافظ باسم البنك، مع مراعاة صلاحيات المحافظ، بصفته رئيسا للجنة المصرفية.
- يحدد الشروط والشكل الذي يضع له بنك الجزائر حساباته، ويوقعها.
- يحدد كل سنة ميزانية بنك الجزائر، وخلال السنة المالية يدخل عليها التعديلات التي يعتبرها ضرورية.
- يقوم بتوزيع الأرباح، ويوافق على التقرير السنوي الذي يقدمه المحافظ باسمه.
- يحدد شروط توظيف الأموال الخاصة والعائدة لبنك الجزائر.
- يطلع المحافظ على جميع الأمور المتعلقة ببنك الجزائر.
- كما يتمتع مجلس النقد والقرض بوصفه سلطة نقدية بالصلاحيات التالية:

* اصدار النقد (طبق للمادة 05 قانون النقد والقرض 10/90)ويخول له ما يلي:

1- إصدار الأوراق النقدية والقطع المعدنية.

2- إشارات تعريف الأوراق النقدية والقطع المعدنية، ولاسيما قيمتها وحجمها وشكلها وسائر مواصفاتها.

3- شروط وكيفية مراقبة صنع وإتلاف الأوراق النقدية والقطع المعدنية.

* إصدار أسس وشروط عمليات بنك الجزائر.
* الإشراف على تطوير مختلف عناصر الكتلة النقدية، وحجم القرض.
* إصدار أنظمة تتعلق بغرفة المقاصة.

* شروط فتح البنوك والمؤسسات المالية.
* شروط فتح مكاتب تمثيلية للبنوك، والمؤسسات المالية بالجزائر.
* النظم والقواعد المحاسبية التي تطبق على البنوك، والمؤسسات المالية.
* مراقبة الصرف وتنظيم سوقه.

3) صلاحيات اللجنة المصرفية:

تتمتع اللجنة المصرفية بمقتضى المواد 147 إلى 152 من قانون النقد والقرض 10/90 بسلطة تنظيم وتطبيق الرقابة، ومن ثم تستطيع أن تأمر أي شخص بأن يزودها بأية وثيقه ويدلي أمامها بأية معلومة، ولا يحتج أمامها بالسر المهني، حينئذ فإن اللجنة المصرفية تأمر بإجراء الرقابة على أساس القيود والمستندات، وفي مراكز البنوك والمؤسسات المالية.

– وطبقا للمادة 148 (قانون النقد والقرض) فإن بنك الجزائر مكلف بأن يقوم من خلال اللجنة المصرفية، وبواسطة مستخدميه بتنظيم الرقابة انطلاقا من المستندات وفي مراكز البنوك والمؤسسات المالية، كما يمكنه أن ينظم وحدة إدارية خاصة للرقابة مكلفة بتنفيذ هذه المهام.

– ويمكن للجنة المصرفية أن تكلف أي عامل تختاره من العمال، وتتداول اللجنة المصرفية دورها برامج الرقابة في مراكز البنوك والمؤسسات المالية.

– كما يمكن للجنة المصرفية وبمقتضى أحكام المواد (153 إلى157) من قانون 10/90 المؤرخ في 1990/04/14 المتعلق بالنقد والقرض أن تتخذ مجموعة من التدابير والعقوبات وذلك عندما تخل إحدى المؤسسات الخاضعة لرقابة اللجنة المصرفية بقواعد حسن السلوك المهنة.

قياس استقلالية بنك الجزائر على ضوء قانون(10/90):

لتمكن من معرفة مدى استقلالية بنك الجزائر حسب قانون 10/90 يجب أن نستعمل مختلف مؤشرات ومعايير الاستقلالية التشريعية للمصارف المركزية التي رأينها في السابق، وهذه المعايير لا تعني بضرورة إمكانية قياس درجة الاستقلالية بدقة كبيرة.

أولا) المحافظ: الوزن النسبي له (0.20):[1]

- فترة الوظيفة: حسب المادة رقم (22) من قانون النقد والقرض (10/90) فإن المحافظ يعين لمدة 6 سنوات ومنه فدرجة ترتيبه تساوي(0.75).
- تعيين المحافظ: حسب المادة رقم (20) من قانون النقد والقرض فإن المحافظ يعين بمرسوم رئاسي وبذلك درجة ترتيبه تساوي (0.00).
- العزل والطرد: حسب المادة رقم (22) نجد أنه يتم طرده لأسباب لا تتعلق بالسياسة ومنه فدرجة الترتيب تساوي (0.83).
- هل يتقلد المحافظ وظائف أخرى في الحكومة: حسب المادة (23) من هذا القانون فلا يمكن للمحافظ ونوابه أن يمارسوا أي نشاط أو مهنة وأن يتولى منصب خلال مدة وظيفتهم ما عدا تمثيل الدولة لدى المؤسسات العمومية الدولية ذات الطابع المالي أو النقدي أو الاقتصادي ومنه فإن درجة الترتيب تساوي (1.00).

وبذلك يمكن حساب درجة الاستقلالية بالنسبة لمعيار المحافظ كما يلي:

$$\text{درجة استقلالية المحافظ} = (0.25 \times 0.75 + 0.25 \times 0.00 + 0.25 \times 0.83 + 0.25 \times 1.00) \times 0.20 = 0.129$$

ونقوم بحساب جميع المعايير بنفس الطريقة.

ثانيا) صياغة السياسة النقدية: الوزن النسبي له (0.15)[2]:

- من يصوغ السياسة النقدية: حسب المادة رقم (56) من نفس القانون فإن الحكومة تستشير بنك الجزائر في كل مشروع قانون ونص تنظيمي يتعلق بالأمور المالية والنقدية، أي أن بنك الجزائر يوصي الحكومة فقط، وبالتالي درجة الترتيب تساوي 0.33.
- حل التعارض والتنازع: حسب المادة رقم (46) فإن القرار النهائي في حالة التعارض يعود إلى مجلس النقد والقرض أي إلى البنك ويكون القرار الذي يتخذه نافذا مهما كان مضمونه، بهذا تكون درجة الترتيب تساوي 1.00.

[1] - المادة (20،22)من قانون (10/90) المؤرخ في 1990/10/14، المتعلق بالنقد والقرض الجريدة الرسمية، عدد 18، سنة 1990.
[2] - المادة(56، 46)، القانون 10/90، المرجع نفسه.

- دور بنك الجزائر في إعداد الموازنة: لم ينص قانون النقد والقرض على هذا الأمر أي أن بنك الجزائر ليس له تأثير ، وبذلك تكون درجة الترتيب تساوي0.00.

وبالتالي يمكن حساب درجة استقلالية هذا المعيار كما يلي:

$$\text{صياغة السياسة النقدية} = (0.33 \times 0.00 + 0.33 \times 1.00 + 0.33 \times 0.33) \times 0.15 = 0.0658$$

ثالثا) أهداف بنك الجزائر[1]:

الأهداف التي يسعى إلى تحقيقها بنك الجزائر حسب نص المادة 44 من أحكام القانون (10/90) المتعلق بالنقد والقرض أهداف تتناغم مع الاستقرار النقدي واستقرار قيمة العملة وبالتالي فإن درجة الترتيب هي 0.60.

ومنه فإن درجة الاستقلالية في رسم الأهداف ومحاولة بلوغها هي:

$$\text{استقلالية أهداف بنك الجزائر} = 0.60 \times 0.15 = 0.09$$

رابعا) حدود الاقراض الحكومي: الوزن النسبي له(0.50):[2]

- الإقراض الغير مورق(0.15): حسب المادة (49)من نفس القانون فإن بنك الجزائر بإمكانه أن يمنح الخزينة مكشوفات بالحساب الجاري (تسبيقات) لمدة أقصاها 240 يوم، متتالية أو غير متتالية خلال السنة المالية الواحدة على أن يتم ذلك على أساس تعاقدي في حد أقصاه 20% من الإيرادات العادية للدولة المثبتة خلال السنة المالية، إذن فالتسليف مسموح به وبحدود مرنة، وبالتالي درجة الترتيب 0.33.
- الإقراض المورق(0.10): حسب المادة (79) من نفس القانون فإن بنك الجزائر أن يخصم أو يقبل تحت نظام الأمانة السندات المكفولة المكتبية لصالح محاسبي الخزينة تستحق خلال مدة ثلاث أشهر ومنه فالتسليف مسموح به وبحدود صارمة، وبالتالي فإن درجة الترتيب تساوي 0.67.
- شروط الإقراض (0.10): حسب قانون النقد والقرض (10/90) هذه الشروط متفق عليها بين البنك والسلطة التنفيذية، وذلك فدرجة الترتيب تساوي 0.33.

[1] - المادة44، القانون (10/90) ، مرجع سابق.
[2] - المادة (65، 49، 74، 78، 79)، القانون (90-10)، المرجع نفسه.

- المقترضون المحتملون من بنك الجزائر: حسب المادة رقم (74) من نفس القانون فإن بنك الجزائر بإمكانه منح قروض بالحساب الجاري للبنوك و المؤسسات المالية لمدة سنة على الأكثر، ومنه درجة الترتيب تساوي 1.00.
- حدود إقراض بنك الجزائر معرفة في(0.025): حسب المادة السابقة فإن القروض الممنوحة يجب أن تكون مضمونة بسندات صادرة عن خزينة الجزائر أو بذهب أو للسندات قابلة للخصم، وهي نسبة من ايرادات الحكومة، وعليه درجة الترتيب تساوي0.33.
- استحقاق القروض: حسب المادة (78) فإن استحقاق القروض يكون في مدة أقصاها 240 يوم متتالية أو غير متتالية وبذلك فدرجة الترتيب تساوي0.67.
- اسعار الفائدة على القروض يجب أن تكون(0.025): حسب قانون النقد والقرض (10/90) فإنها غير مذكورة وبالتالي تكون درجة الترتيب تساوي0.25.
- البنك المركزي ممنوع من شراء أو بيع أوراق مالية حكومية من السوق المالية(0.025): حسب المادة (65) من قانون (10/90) فبنك الجزائر يجوز له أن يشتري ويبيع ويخصم ويعيد الخصم ويسلم تحت نظام الأمانة ويرهن ويسترهن ويأخذ كوديعة أو يودع كل سندات الدفع بالعملات الأجنبية، المحررة بعملات أجنبية وجميع الأرصدة، إذا فبنك الجزائر غير ممنوع من ذلك وبالتالي درجة الترتيب تساوي 0.00

ومنه يمكن حساب درجة استقلالية هذا المعيار بـ:

استقلالية حدود الإقراض الحكومي = (0.33X 0.15 + 0.67X0.10 + 0.33X0.10 +1.00X0.05 +

0.1154 = 0.5 X(0.00X 0.025 + 0.25X 0.025 + 0.67X 0.025 + 0.33X0.025

ولمعرفة درجة استقلالية بنك الجزائر في إطار قانون (10/90) = درجة استقلالية المحافظ + صياغة السياسة النقدية + أهداف البنك + حدود الإقراض الحكومي.

درجة استقلالية بنك الجزائر على ضوء قانون (10/90) = 0.400

ونلخص هذه النتائج في الجدول التالي:

الجدول رقم 05: قياس استقلالية بنك الجزائر في إطار قانون (10/90):

المتغير	الوزن	درجت الترتيب
I- المحافظ	0.20	0.129
1- فترة الوظيفة		0.78
2- تعيين المحافظ		0.00
3- العزل أو الطرد		0.83
4- هل تقلد المحافظ وظائف أخرى في حكومة؟		1.00
II- صياغة السياسة النقدية		0.0658
1- من يصوغ السياسة النقدية		0.33
2- حل التعارض والتنازع		1.00
3- دور بنك الجزائر في إعداد الموازنة		0.00
III- الأهداف	0.15	0.09
IV- حدود الإقراض الحكومي	0.50	0.1154
1- الإقراض غير المورق	0.15	
2- الاقراض المورق	0.10	
3- شروط الإقراض	0.10	
4- المقترضون المحتملون من بنك الجزائر	0.05	
5- حدود اقراض بنك الجزائر معرفة في	0.025	
6- استحقاق القروض	0.025	
7- أسعار الفائدة على القروض يجب أن تكون	0.025	
8- بنك الجزائر ممنوع من شراء وبيع أوراق مالية حكومية من السوق المالية	0.025	
درجة الاستقلالية الكلية	1	0.400

المصدر : من إعداد الطلبة الاعتماد على نموذج (cukierman ,neyapti .webb)

بعـدما قمنـا بحسـاب اسـتقلالية بنـك الجزائـر والتـي تسـاوي 0.400 فـإن البنـك يتمتـع بدرجـة مـن الاسـتقلالية لا بـأس بهـا فكلمـا اقتربـت درجـة الاسـتقلالية مـن 1 كلمـا كانـت الاستقلالية أكبر.

بنك الجزائر على ضوء الأمر الرئاسي (03 - 11):

1- أهم التعديلات التي جاء بها الأمر الرئاسي (03 - 11)[1]:

لقد جاء هذا النص التشريعي في ظرف تميز بتخبط الجهاز البنكي في ضعف كبير الأداء وخاصة بعد الفضائح المتعلقة بالإفلاس بنك الخليفة والبنك الصناعي وتجاري والذي بين بصورة واضحة عدم فعالية ادوات المراقبة والإشراف التي يديرها بنك الجزائر باعتباره سلطة نقدية.

إن الأمر (11/03) المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض يعتبر نصا تشريعيا يعكس بصدق أهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها النظام البنكي، إذ أنه جاء مدعما لأهم الأفكار والمبادئ التي تجسدت في قانون (90/10) المؤرخ في 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض، مع إدخال بعض التعديلات الجزئية والتي تتمثل أساسا في الفصل بين مجلس الادارة ومجلس القرض والنقد فيما يخص الهيكل التنظيمي وأشارت المادة (18) من الأمر (11/03) خلفية تشكيل مجلس الإدارة بنك الجزائر والذي يتكون من:

* المحافظ رئيس.
* النواب الثلاثة أعضاء.

ثلاث موظفين يعينون بمرسوم رئاسي بحكم كفاءتهم في المجالين المالي والمصرفي.

كما نصت المادة (19) مهام ووظائف مجلس الإدارة والذي يعتبر السلطة التشريعية القائمة على إصدار النصوص والقواعد التنظيمية المطبقة. أهم تعديل آخر جاءت بها الأمرية (الفصل الأول المادة 13 المتعلقة بالمحافظ) هي عدم الاستشارة إلى المدة الزمنية التي يقضيها المحافظ ونوابه في وظيفتهم.

كذلك توسيع مهام مجلس النقد والقرض كسلطة نقدية حيث نصت المادة (62) الفقرج بتحديده لسياسة النقدية ولإشراف عليها، ومتابعتها وتقييمها ولهذا يحدد المجلس الأهداف النقدية لا سيما فيما يتصل بتطور المجاميع النقدية والقرضية يحدد استخدام

[1] - المادة (18،19،62)، الأمر (03-11)، مرجع سابق.

النقد وكذا وضع قواعد الرقابة في السوق النقدية ويتأكد من نشر المعلومات في السوق ترمي إلى مخاطر الاختلال.

تدعيم التشاور والتنسيق ما بين البنك الجزائري والحكومة فيما يخص الجانب المالي وذلك من خلال:

* إثراء مضمون وشروط التقارير الاقتصادية والمالية.
* إنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر ووزارة المالية لتسيير الحقوق والديون الخارجي.
* العمل على انسياب أفضل للمعلومات المالية.

2- قياس استقلالية السلطة النقدية بعد الأمر الجديد (11/03):

باستعمال النموذج السابق الذكر يمكننا قياس درجة استقلالية بنك الجزائر عن الحكومة وللتمكن من معرفة مدى استقلالية بنك الجزائر حسب الأمر (11/03) يجب أن نستعمل مختلف مؤشرات ومعايير الاستقلال التشريعي لبنك الجزائر السابق، وهذه المعايير لا تعني بالضرورة إمكانية قياس درجة استقلالية بدقة كبيرة ويمكن استعمالاها على النحو التالي:

- المحافظ: الوزن النسبي له (0.20)[1]:

– فترة الوظيفة: غير منصوص عليها ومنه درجة الترتيبة تساوي 0.00.

– تعيين المحافظ: من قبل رئيس الجمهورية بحسب المادة (13) من الأمر (03-11) ومنه درجة الترتيبية تساوي 0.00.

– الرفض أو الطرد للمحافظ: لأسباب لا تتعلق بالسياسة بالمادة (15) من الأمر (03-11) ومنه درجة الترتيبية تساوي 0.83.

– هل تقلد المحافظ وظائف أخرى في الحكومة: لا يمكن للمحافظ تقلد مهام ووظائف أخرى سواء انتخابية أو حكومية بحسب المادة (14) من الأمر (03-11) ومنه درجة الترتيبية تساوي 1.00.

[1] -المادة (13،11،15)، الأمر 03-11، مرجع سابق.

وبالتالي تكون درجة استقلالية هذه المعايير كما يلي:

$$\text{درجة استقلالية المحافظ} = 0.20 \times (0.25 \times 1.00 + 0.25 \times 0.83 + 0.25 \times 0.00 + 0.25 \times 0.00) = 0.0915$$

ويمكن ملاحظة أن درجة الاستقلالية قد أضافت ونقصت في الأمر (03-11) المتعلق بالنقد والقرض مقارنة بالقانون (90-10) وهذا في المعيار الأول المتعلق بالمحافظ وهو معيار يشير إلى درجة الاستقلالية العضوية والشخصية ولكن هذا لا يعكس درجة الاستقلالية وبالتالي يجب حساب باقي المعايير الأخرى.

- صياغة السياسة النقدية: الوزن النسبي له (**0.15**)[1]:

- من هو المشرف على صياغة السياسة النقدية: اعتمادا على نص المادة (36) والمادة (62) الفقرة "ج" من الأمر (03-11) المتعلق بالنقد والقرض، فإن بنك الجزائر هو الوحيد المخول له صلاحية إعداد السياسة النقدية والإشراف عليها ومتابعتها وبالتالي فإن درجة الترتيبية 1.00.
- من له الكلمة الأخيرة في حل التعارض: طبقا لأحكام المادة (63) الفقرة "د" من الأمر (03-11) فإن بنك الجزائر هو الذي تعود له الكلمة الأخيرة في سيادة القرار ومنه درجة الترتيبية تساوي 1.00.
- دور البنك في إعداد الموازنة العامة للدولة: هذا الأمر غير منصوص عليه في الأمر (03-11) كما هو الشأن بالنسبة للقانون (90-10) وهذا مؤشر على أن البنك ليس له دور في عملية الاعداد، ومنه درجة الترتيبية تساوي 0.00.

ومنه يمكننا حساب درجة الاستقلالية بالنسبة لهذا المعيار كما يلي:

$$\text{صياغة السياسة النقدية} = 0.15 \times (0.33 \times 0.00 + 0.33 \times 1.00 + 0.33 \times 1.00) = 0.099$$

- أهداف بنك الجزائر: الوزن له (**0.15**)[2]:

تعتبر الأهداف التي يسعى بنك الجزائر إلى تحقيقها، أهداف تتناغم مع استقرار العملة وهذا طبقا لأحكام المادة (62) من الأمر (03-11) ومنه درجة الترتيبية تساوي 0.60.

[1] - المادة (36،62،63)، الأمر(03-11)، مرجع سابق.
[2] - المادة (62)، المرجع نفسه.

وبالتـالي يمكننـا القـول بـأن الأهـداف المرجـوة، مـن بنـك الجزائـر تحقيقهـا عديـدة ومتنوعة، وليسـت مقتصـرة علـى هـدف اسـتقرار الأسـعار ولكنهـا إلـى حـد مـا لا تتعـارض مع أهداف السياسة النقدية عموما:

$$\text{أهداف بنك الجزائر} = 0.60 \times 0.15 = 0.09$$

- حدود الاقتراض الحكومي: الوزن النسبي (0.50)[1]:

– الإقـراض غيـر مـورق (0.15): مسـموح بـه فـي حـدود مرنـة حسـب نـص المـادة (46) الفقرة "أ" من الأمر (03-11) ومنه درجة الترتيبية تساوي 0.10.

– الإقـراض المـورق (0.10): حسـب المـادة (47) الأمـر (03-11) فالتسـليف مسموح به وبحدود صارمة، وبالتالي فإن درجته الترتيبية تساوي 0.67.

– شـروط الاقـراض (0.10):حسـب المـادة رقـم (46) فـي الفقـرتين "ب، د" فـإن هـذه الشروط متفق عليهـا بـين بنـك الجزائـر والسـلطة التنفيذيـة وبـذلك درجـة الترتيبيـة تسـاوي 0.33.

– المقترضـون المحتملـون مـن بنـك الجزائـر (0.05): حسـب المـادة رقـم (46) مـن نفس الأمـر فـإن بنـك الجزائـر بإمكانـه مـنح قـروض للحكومـة المركزيـة فقـط ومنـه درجـة الترتيبية تساوي 1.00.

– حـدود الإقـراض بنـك الجزائـر معرفـة فـي (0.025): حسـب المـادة السـابقة فـإن القـروض الممنوحـة هـي نسـبة مـن الإيـرادات العاديـة المتبعـة مـن الموازنـة العامـة للـدول وعليه درجة الترتيبية تساوي 0.33.

– اسـتحقاق القـروض (0.025): حسـب أحكـام المـادة (46) فـإن اسـتحقاق القـروض يكون فـي مـدة أقصـاها 240 يومـا متتاليـة أو غيـر متتـا ليـة إذا هـي مسـتحقة الوفـاء لأقـل من سنة وبذلك فدرجة الترتيبية 0.67.

– أسـعار الفائـدة علـى القـروض يجـب أن تكـون (0.025): حسـب المـادة رقـم (49) الأمـر (03-11) فـإن أسـعار الفائـدة أقـل مـن الحـدود الـدنيا وهـي لا تتجـاوز 1% وبالتـالي يكون درجة ترتيبه 0.50.

[1] - المادة (46، 47، 49،40)، الأمر 03-11، مرجع سابق.

– بنـك الجزائـر ممنـوع مـن شـراء أو بيـع أوراق ماليـة حكوميـة مـن السـوق الماليـة (0.025): حسـب المـادة رقـم (40) مـن الأمـر (03-11) فبنـك الجزائـر غيـر ممنـوع مـن الدخول للسوق الأولية وبتالي درجة الترتيبية تساوي 0.00.

ومنه يمكننا حساب درجة الاستقلالية لهذا المعيار بالشكل الآتي:

حـــــــدود الاقـــــــراض الحكـــــــومي= (0.33x0.15+0.67x0.10+0.33x0.10+1.00x0.05+

0.1185 = 0.50 x (0.00x0.025+0.50x0.025+0.67x0.025+0.33x0.025

الجـدول رقـم 06: ويمكـن تلخـيص مـا سـبق ذكـره بالنسـبة لدرجـة اسـتقلالية بنـك الجزائر حسب الأمر (03-11) في الجدول التالي:

توصيف المتغير	الوزن	درجت الترتيب
V-المحافظ	0.20	0.0915
5- فترة الوظيفة		0.00
6- تعين المحافظ		0.00
7- الرفض أو الطرد		0.83
8- هل تقلد المحافظ وظائف أخرى في الحكومة؟		1.00
VI- صياغة السياسة النقدية	0.15	0.099
4- من يصوغ السياسة النقدية		1.00
5- من له الكلمة الأخيرة في حل التعارض		1.00
6- دور المصرف في عملية إعداد الموازنة		0.00
VII- الأهداف	0.15	0.09
VIII- الحدود على الإقراض	0.50	0.1185
9- الإقراض غير المورق	0.15	0.33
10- الاقراض المورق	0.10	0.67
11- شروط الإقراض	0.10	0.33
12- المقترضون المحتملون من المصرف	0.05	1.00
13- حدود اقراض المصرف	0.025	0.33
14- استحقاق القرض	0.025	0.67
15- أسعار الفائدة على القروض	0.025	0.50
16- المصرف المركزي ممنوع من شراء وبيع أوراق مالية للحكومة	0.025	0.00
درجة استقلالية الكلية	1	0.339

- وبناءا على ما سبق واعتمادا على المعايير السابقة وبإجراء مقارنة بسيطة بين درجة استقلالية بنك الجزائر وفق قانون النقد والقرض (90-10) والتي بلغت (0.400) ودرجة استقلالية وفق الأمر (03-11) والتي بلغت (0.399) يتضح لنا أن درجة استقلالية بنك الجزائر بلغت أعلى مستوياتها على ضوء قانون النقد والقرض (90-10).

نتائج استقلالية بنك الجزائر على السياسة النقدية:

إن استقلالية بنك الجزائر لا تخضع لمقياس معين ولكنها تتخذ أشكالا مختلفة حسب المعايير التي ذكرناها سابقا وبالتالي فإن السياسة النقدية في الجزائر تطورت بشكل كبير خاصة مع الأمر الأخير 2003 والذي أكد على درجة من الاستقلالية لبنك الجزائر في أداء السياسة النقدية ولا سيما تحقيق أغلب الأهداف من خلال تنفيذ السياسة الملائمة وفيما يلي نذكر بعض الإيجابيات والنقائص التي ما زال يعاني منها ومن الإيجابيات نجد:

- انتهاء مرحلة تشتت وانقسام السلطة النقدية بين عدو مراكز قرار والتي كان عليها الحال في السابق (وزارة المالية، بنك الجزائر والخزينة العمومية)، وهكذا يتم الفصل بين القطاعين النقدي والمالي.
- تمكن مجلس النقد والقرض من وضع الميكانزيمات الضرورية لممارسة النشاط النقدي وحسب ما تقتضيه قواعد السوق.
- الانتقال إلى استخدام أدوات السياسة النقدية غير المباشرة الذي يشكل تطورا أو تقدما كيفيا في سير السياسة النقدية حيث أصبحت السياسة النقدية تتمتع بثلاثة أدوات أساسية غير مباشرة ويضاف إلى هذه الأدوات أداة استرجاع السيولة وأداة تسهيلات الودائع والتي يتم استخدامها بعد استخدام الأدوات الأخرى وبقاء وضعية السيولة مثيرة للإنشغال لمرافقة تطور النشاط الاقتصادي سواء كان مرتفعا أو منخفضا.
- إلى جانب إدخال قواعد الحرز المفروضة التي يكمن هدفها حث البنوك التجارية على ترشيد القرض وتحسين كيفية جمع الموارد مما جعل اللجوء إلى الموارد التضخمية محدودا.

- مواصلة استمرار تسيير فائض السيولة في سنة 2009 أصبح بنك الجزائر يتوافر على اطار للسياسة يتطابق مع المعايير الدولية في مجال وسائل السياسة النقدية ويشهد على ذلك النظام رقم (02.09) المؤرخ في 26 ماي 2009 المتعلق بالعمليات السياسة النقدية ووسائلها وإجراءاتها وأن هذا الإطار العلمي الجديد للسياسة النقدية سوف يساهم في متابعة هدف الاستقرار المالي في الجزائر بأكثر حسما.

رغم ما تم تحقيقه إلى أنه مزال هناك بعض النقائص نذكر منها:

- استمرار البنوك في تمويل مؤسسات مفلسة مما أدى إلى عدم قدرتها على تسيير محفظة أوراقها.

- استخدام بنك الجزائر لمؤشر أسعار الاستهلاك كوسيلة لحساب نسبة التضخم على مستوى الجزائر العاصمة عوض المؤشر الوطني لأسعار الاستهلاك علما أن الديوان الوطني للإحصائيات يقوم بحساب كلا المؤشرين هنا ينبغي السؤال المطروح هل المؤشر الأول موثوق به وأكثر دقة من الثاني؟.

- جعل نسبة إعادة خصم غير قادرة على أداء وظيفة المحور في السوق النقدية في ظل تلاءم ظروف السياق النقدي يبقى دور ومسؤولية السلطة النقدية في وضع نسبة مديرة وظيفة ونشيطة مسؤولية هامة تقع على عاتق بنك الجزائر.

النتائج والتوصيات:

- النتائج:

بناءا على الفرضيات المقدمة نأتي إلى اختبار مدى صحتها وتوضيحها في النقاط التالية:

- لقد أقر مجلس النقد والقرض مسؤولية بنك الجزائر في وضع سياسة النقدية والاشراف على تنفيذها واتخاذ مختلف التدابير والإجراءات المناسبة.

- يتصدد بالاستقلال بنك الجزائر منحه الاستقلالية الكاملة في ادارة السياسة النقدية من خلال عزله عن أية ضغوط سياسية، وتقاس درجة استقلالية البنوك المركزية بالاعتماد على عدة معايير من بينها مدى سلطة الحكومة في تعيين وعزل محافظ البنوك المركزية ومدى تدخلها في وضع السياسة النقدية ولقد أكدنا في الجانب التطبيقي

من خلال الاعتماد على هذه المعايير في قياس استقلالية بنك الجزائر وهنا نقول أن الفرضية صحيحة.

- يعتبر قانون النقد والقرض (10/90) بمثابة شهادة ميلاد استقلالية بنك الجزائر ومرحلة حاسمة من مراحل السياسة النقدية.
- انطلاق من محاولتنا في تطبيق النموذج المقدم فإننا استنتجنا بأن هناك تراجع في درجة استقلالية بنك الجزائر في الأمر (11/03)مقارنة مع قانون (10/90).

- التوصيات:

- وفي الأخير فإنه وجب التنويه على استعمال القانون كأداة اصلاح أمر جيد وبالغ الأهمية، لكن ذلك يبقى غير كافي دون إشراك الهيئات المختصة بالعملية في صياغة أي مشروع، وعليه يجب أن يشارك أعضاء مجلس إدارة البنك المركزي وخبرائه في اعداد مشاريع والقوانين التي تدعم من استقلالية هذه الهيئة وان يبادروهم إلى طرح هذه المشاريع وفقا لما يرونه مناسبا لأداء مهامهم ووظائفهم على أكمل وجه.
- التحديد الجديد لأهداف السياسة النقدية بشكل يضمن مصداقيتها.
- تحسين طريقة نشر القوائم المالية التي يعدها بنك الجزائر بما يضمن عنصر الشفافية والافصاح.

الخاتمة

خاتمة:

بعد التطرق إلى موضوع بنك الجزائر الذي يعتبر مؤسسة حكومية تتولى العمليات النقدية والتمويلية المركزية الهامة للحكومة بوسائل مختلف ومتعددة فمن خلال إدارتها يؤثر هذا الأخير في المؤسسات النقدية، وذلك بهدف دعم ومساندة السياسات الاقتصادية للحكومة فبنك الجزائر يقوم بإدارة الجهاز النقدي للدولة بصفته اعلى سلطة نقدية في الدولة ويشكل مركزا محوريا في النظام البنكي والنقدي في حين تمثل السياسة النقدية في مجموعة الاجراءات التي تتخذها الدولة في إدارة كل من النقود، والائتمان وتنظيم السيولة العامة للاقتصاد بما يتفق وتحقيق مجموعة أهداف السياسة الاقتصادية كما أن بنك الجزائر يحتل مكانة هامة في النظام البنكي الجزائري وقد مر هذا النظام بعدة مراحل وقام بعدة إصلاحات أهمها صدور قانون النقد والقرض الذي أعاد الاعتبار لبنك الجزائر والسياسة النقدية في الجزائر.

وقد تطرقنا إلى استقلالية بنك الجزائر مرورا بأهم المعايير المحددة لها والتي تقوم معظم دول العالم بتقييم مدى استقلالية بنوكها المركزية على أساسها حيث تعتبر هذه المعايير شاملة لأغلب المتغيرات التي تملكها البنوك المركزية والمتمثلة في مدى تدخل الحكومة في تعيين وعزل محافظ البنك ومدى تدخل الحكومة في وضع وتنفيذ أهداف السياسة النقدية.

وكلما تم تحديد أهداف معينة يقوم البنك المركزي بتحقيقها كلما تمتع بقدر من استقلالية بنوكها المركزية، كما انتقالنا إلى السياسة النقدية وعلاقة هذه السياسة باستقلالية البنك المركزي.

وفي الأخير قمنا بقياس درجة استقلالية بنك الجزائر وفق قانون النقد والقرض(10/90) حيث أن الأمر (11/03) صدر لعدل ويتمم قانون النقد والقرض رقم(10/90) وقام بتوسيع صلاحيات بنك الجزائر من خلال منحه السلطة في إدارة السياسة النقدية حيث اعتبرت هذه الاصلاحات نقطة تحول تكوين بنك الجزائر مستقل عن الحكومة لنتوصل في الأخير إلى أن استقلالية بنك الجزائر لا تخضع لمقياس معين لكنها تتخذ أشكالا مختلفة حسب المعايير التي ذكرناها سابقا، فالشيء الذي يمكن قوله على الجزائر أن الاستقلالية وبالرغم من أهميتها إلا أنه يجب أن تكون متطلبة لدرجة من التطور الاقتصادي والاجتماعي والسياسي وان يتوافق والسياسات التنموية ولا يكون بمعزل عن الأداء لأن طبيعة تطور مجتمعنا تختلف عن المجتمع المتقدم.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

الكتب:

1- أحمد أبو الفتوح علي الناقة، نظرية النقود والأسواق المالية ، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية ،مصر، 2001.

2- أحمد صبحي العيادي، إدارة العمليات المصرفية والرقابة عليها، دار الفكر ناشرون وموزعون، الأردن، 2010.

3- السيد علي عبد المنعم، العيسى نزار سعد الدين، النقود ومصارف والأسواق المالية، دار حامد لتوزيع ونشر، الأردن، 2004.

4- أكرم حداد، مشهور هذلول، النقود و المصارف، دار وائل للنشر- الاردن 2005.

5- الوادي محمود حسين، النقود ومصارف المسيرة، الأردن، 2010.

6- بلعزوز بن علي، محاظرة في النظريات وسياسات نقدية، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 2004.

7- حسن أحمد عبد الرحيم، اقتصاديات النقود والبنوك، مؤسسة طيبة لنشر والتوزيع، مصر، 2006.

8- حسين محمد سمحان، اسماعيل يونس يامن، اقتصاديات نقود ومصارف، طبعة الأولى 2011م -1432هـ، دار الصفاء لنشر والتوزيع، عمان.

9- زكريا الدوري، يسرا السمرائي، البنوك المركزية والسياسات النقدية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2013.

10- زياد رمضان وآخرون، إدارة العمليات المصرفية والرقابة عليها، دار الفكر للنشر، الأردن، 2010.

11- زينب عوض الله، أسامة محمد الفولي، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2003.

12- سالكر محمد العربي، محاضرات في الاقتصاد الكلي، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 2006.

13- سليم موساوي، فعالية السياسة النقدية في الاقتصاديات الانتقالية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، فرع النقود والمالية، جامعة الجزائر 2007.

14- سمير حسون، الاقتصاد السياسي في النقود وبنوك، المؤسسة الجامعية لنشر والتوزيع، الطباعة الثانية، لبنان، 2004.

15- سوزي عدلي ناشر، 2008، مقدمة في الاقتصاد والنقدي والمصرفي، مشورات حلبية الحقوق محفوظة لبنان.

16- صالح مفتاح، النقود والسياسات النقدية، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر 2005.

17- ضياء محمد، اقتصاديات النقود وبنوك، مؤسسة شباب الجامعة، 2005.

18- طارق الحاج، المالية العامة – دار صفاء للنشر والتوزيع، لأردن، 1991.

19- عباس كاظم الدعمي، السياسات النقدية والمالية، دار وفاء للنشر والتوزيع عمان، طبعة الأولى، 2010.

20- عبد النعيم محمد مبارك محمود يونس، اقتصاديات النقود والصيرفة وتجارة الدولية، الدار الجامعية، مصر، 1996.

21- عزوز علي، قياس استقلالية البنك المركزي في ظل الإصلاحات المصرفية الحديثة، مداخلة في إطار المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول " اصلاح النظام المصرفي

الجزائـري فـي التطـورات العالميـة الراهنـة"، جامعـة قاصـدي مربـاح، ورقلـة، 11-12 مارس 2008.

22- عقيل جاسم عبدالله، النقود والمصارف، الجامعة المفتوح، الأردن، 1944.

23- فلـيح حسـين خلـق، النقـود والبنـوك، عـالم الكتـاب الحـديث لنشـر والتوزيـع، الأردن 2006.

24- متولى عبد القادر، اقتصاديات النقود والبنوك، دار وائل لنشر، الأردن ،2010.

25- محمـد زكـي الشـافعي، مقدمـة فـي النقـود وبنـوك، دار النهضـة العربيـة، القـاهرة الطبعة التاسعة، 1981.

26- محمـد ضـيف الله القطـابري، دور السياسـة النقديـة، دار غيـداء لنشـر وتوزيـع عمان، 2009.

27- محـي الـدين الغريـب، اقتصـاديات النقـود وبنـوك، دار الهنـا للطباعـة، القـاهرة 1979م.

28- نـزار سـعد الـدين العيسـى، ابـراهيم سـليمان قطـن، الاقتصـاد الكلـي، دار حامـد لنشر، الأردن، 2006.

29- هيـل عجمـي جميـل الجنـابي، رمـزي ياسـين يسـع أرسـلان، النقـود والمصـارف والنظرية النقدية، دار وائل للنشر، الأردن، 2009.

❖ المجلات والدوريات:

– خلـف محمـد حمـد الجبـري، دور اسـتقلالية البنـوك المركزيـة فـي تحقيـق أهـداف سياسـة النقديـة مـع الإشـارة إلـى التجربـة العراقيـة علـى ضـوء قـانون البنـك المركـزي العراقـي رقـم 56 لسـنة 2004، مجلـة تكريـت للعلـوم الإداريـة والاقتصـادية، المجلـد 8، العـدد 23¡ 2011.

❖ الرسائل والأطروحات:

1- بنـاني فتيحـة، السياسـة النقديـة والنمـو الاقتصـادي، مـذكرة ماجسـتير فـي العلـوم الاقتصادية فرع اقتصاديات مالية وبنوك، جامعة بومرداس، 2009.

2- وارث أحمـد وآخـرون، البنـك المركـزي وأسـاليب الضـبط النقـدي، رسـالة مكملـة لنيل شهادة ليسانس LMD في العلوم الاقتصادية تخصص بنوك.

❖ الملتقيات العلمية:

- زيـن منصـور، اسـتقلالية البنـك المركـزي واثرهـا علـى السياسـة النقديـة، ورقـة بحـث مقدمـة إلـى الملتقـى الـدولي حـول المنظومـة المصـرفية الجزائريـة والتحـولات الاقتصادية، واقع وتحديات، جامعة حسيبة بن بوعلي، يومي 14-15 /2004/12.

❖ القوانين والمراسيم:

- قـانون النقـد والقـرض(10/90) المـؤرخ بتـاريخ 14 أفريـل 1990، الجريـدة الرسـمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16.

- الأمـر رقـم (11/03) المـؤرخ فـي 2003/08/26 المتعلـق بالنقـد والقـرض، الجريـدة الرسمية عدد 52 سنة الأربعون

الملاحق

الجدول 11 : الوضعية النقدية

(بما فيها صندوق التوفير)

	2009	2010	2011	2012	2013
	(بملايير الدينارات، نهاية المدة)				
صافي الموجودات الخارجية	**10 885,7**	**11 996,5**	**13 922,4**	**14 940,0**	**15 225,2**
البنك المركزي	10 865,9	12 005,6	13 880,6	14 932,7	15 267,2
البنوك التجارية	19,8	-9,1	41,8	7,3	-42,0
صافي الموجودات الداخلية	**-3 712,6**	**-3 715,8**	**-3 993,2**	**-3 924,8**	**-3 283,6**
القروض الداخلية	-402,4	-124,8	319,9	953,6	1 920,9
صافي القروض إلى الدولة	-3 488,9	-3 392,9	-3 406,6	-3 334,0	-3 235,4
البنك المركزي	-4 402,0	-4 919,3	-5 458,4	-5 712,2	-5 646,7
البنوك التجارية	340,2	790,9	1 017,8	1 029,2	930,0
ودائع بالحسابات الجارية البريدية و الخزينة	572,9	735,5	1 034,0	1 349,0	1481,3
القروض إلى الإقتصاد *	3 086,5	3 268,1	3 726,5	4 287,6	5156,3
أموال الإقراض الخاصة بالدولة	-14,8	-14,5	-17,3	-24,4	-25,2
إلتزامات خارجية متوسطة و طويلة الأجل	-8,2	-6,2	-5,2	-3,8	-3,6
صافي البنود الأخرى	-3 287,2	-3 570,3	-4 290,6	-4 850,2	-5 175,7
النقود و شبه النقود (M2)	**7 173,1**	**8 280,7**	**9 929,2**	**11 015,1**	**11 941,5**
النقود	4 944,2	5 756,4	7 141,7	7 681,5	8 249,8
التداول النقدي خارج البنوك	1 829,4	2 098,6	2 571,5	2 952,3	3 204,0
الودائع تحت الطلب في البنوك	2 541,9	2 922,3	3 536,2	3 380,2	3 564,5
ودائع لدى الخزينة و لدى الصكوك البريدية	572,9	735,5	1 034,0	1 349,0	1 481,3
شبه النقود	2 228,9	2 524,3	2 787,5	3 333,6	3 691,7
	(التغير السنوي بالنسبة المئوية)				
النقود و شبه النقود (M2) *	***3,1***	***15,4***	***19,9***	***10,9***	***8,4***
النقود	-0,4	16,4	24,1	7,6	7,4
شبه النقود	11,9	13,3	10,4	19,6	10,7
صافي الموجودات الداخلية	**12,8**	**0,1**	**7,5**	**-1,7**	**-16,3**
القروض الداخلية	-60,2	-69,0	-356,2	198,1	101,4
صافي القروض للدولة	-3,8	-2,8	0,4	-2,1	-3,0
القروض للإقتصاد	18,0	5,9	14,0	15,1	20,3
للتذكير :			(بالنسبة المئوية)		
معدل السيولة (M2 / إجمالي الناتج الداخلي)	72,0	69,1	68,4	68,4	72,1
النقود / إجمالي الناتج الداخلي	49,6	48,0	49,2	47,7	49,8
التداول خارج البنوك / إجمالي الناتج الداخلي	18,4	17,5	17,7	18,3	19,3
القروض للإقتصاد / إجمالي الناتج الداخلي	31,0	27,3	25,7	26,6	31,1
النقود / M2	68,9	69,5	71,9	69,7	69,1
التداول النقدي خارج البنوك / M2	25,5	25,3	25,9	26,8	26,8
المضاعف النقدي	**3,2**	**3,2**	**3,2**	**3,0**	**2,9**

المصدر : بنك الجزائر

الجدول 12 : وضعية بنك الجزائر

	2009	2010	2011	2012	2013
	(بملايير الدينارات، نهاية المدة)				
صافي الموجودات الخارجية	**10 865,9**	**12 005,6**	**13 880,6**	**14 932,7**	**15 267,2**
صافي الموجودات الداخلية	**-8 651,7**	**-9 388,7**	**-10 742,6**	**-11 223,5**	**-11 129,4**
القروض للدولة	-4 402,0	-4 919,3	-5 458,4	-5 712,2	-5 646,7
القروض للبنوك	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0
قروض أخرى	1,4	1,4	1,8	2,0	1,8
صافي البنود الأخرى	-4 251,1	-4 470,8	-5 286,0	-5 513,3	-5 484,5
القاعدة النقدية	**2 214,2**	**2 616,9**	**3 138,0**	**3 709,2**	**4 137,8**
التداول النقدي	1 849,9	2 132,2	2 610,5	2 997,2	3 247,6
ودائع البنوك، المؤسسات المالية وهيئات أخرى	364,3	484,7	527,5	712,0	890,2
	(التغير السنوي، بملايير الدينارات)				
صافي الموجودات الخارجية	**638,4**	**1 139,7**	**1 875,0**	**1 052,1**	**334,5**
صافي الموجودات الداخلية	**-349,7**	**-737,0**	**-1 353,9**	**-480,9**	**94,1**
القروض للدولة	-36,3	-517,3	-539,1	-253,8	65,5
القروض للبنوك	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0
قروض أخرى	-0,1	0,0	0,4	0,2	-0,2
صافي البنود الأخرى	-313,3	-219,7	-815,2	-227,3	28,8
القاعدة النقدية	**288,7**	**402,7**	**521,1**	**571,2**	**428,6**
التداول النقدي	288,2	282,3	478,3	386,7	250,4
ودائع البنوك، المؤسسات المالية وهيئات أخرى	0,5	120,4	42,8	184,5	178,2
	(التغير السنوي بالنسبة المئوية)				
صافي الموجودات الخارجية	**6,2**	**10,5**	**15,6**	**7,6**	**2,2**
صافي الموجودات الداخلية	**4,2**	**8,5**	**14,4**	**4,5**	**-0,8**
القروض للدولة	0,8	11,8	11,0	4,6	-1,1
القروض للبنوك	—	—	—	—	—
القاعدة النقدية	**15,0**	**18,2**	**19,9**	**18,2**	**11,6**
التداول النقدي (خارج بنك الجزائر)	18,5	15,3	22,4	14,8	8,4
ودائع البنوك، المؤسسات المالية وهيئات أخرى	0,1	33,0	8,8	35,0	25,0

المصدر : بنك الجزائر

الجدول 15 : مؤشرات الصلابة المالية للمصارف

	المؤشرات	2009	2010	2011	2012	2013
1	نسبة الملاءة الاجمالية	26,15%	23,64%	23,77%	23,62%	21,50%
2	نسبة الملاءة على الغير	19,09%	17,67%	17,00%	17,48%	15,51%
3	المستحقات غير المنتجة إلى الأموال الخاصة النظامية (FPR)*	33,88%	21,06%	17,89%	16,11%	17,12%
4	معدل المستحقات المصنفة	21,14%	18,31%	14,45%	11,73%	10,56%
أ.4	معدل صافي المستحقات المصنفة	7,31%	4,86%	4,02%	3,54%	3,36%
5	معدل مؤونات المستحقات المصنفة	65,41%	73,48%	72,15%	69,79%	68,19%
6	مردودية الأموال الخاصة	26,01%	26,70%	24,58%	22,67%	18,97%
7	مردودية الأصول	1,75%	2,16%	2,10%	1,93%	1,67%
8	نسبة هامش الربح إلى الدخل الاجمالي	58,37%	63,76%	54,89%	64,23%	68,17%
9	نسبة التكاليف خارج الفوائد إلى الدخل الاجمالي	32,22%	31,43%	35,07%	35,64%	33,48%
10	نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول	51,82%	52,98%	50,16%	45,87%	40,46%
11	نسبة الأصول السائلة إلى الخصوم قصيرة الأجل	114,52%	114,29%	103,73%	107,51%	93,52%

* أموال خاصة نظامية = FPR